المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⵓⵔⵔⴰⵢ ⵓⵏⴰⵎⵓⵔ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵓⵙⵙⵓⵏ
Conseil national des droits de l'Homme

إرساء دعائم نظام وطني لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

التقرير السنوي عن حالة حقوق
الإنسان بالمغرب لسنة 2023

ملخص تنفيذي

فبراير 2024

@CNDHMAROC
WWW.CNDH.MA
LIBRARY.CNDH.MA

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⵜⴰⵙⴷⴰⵡⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ
Conseil national des droits de l'Homme

إرساء دعائم نظام وطني لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

التقرير السنوي عن حالة حقوق
الإنسان بالمغرب لسنة 2023

ملخص تنفيذي

فبراير 2024

التقرير السنوي حول حالة حقوق الإنسان بالمغرب لسنة 2023

ملخص تنفيذي

منشورات المجلس الوطني لحقوق الإنسان

الرباط – المغرب

©CNDH - 2024

كلمة الرئيسة

آمنة بوعياش

رئيسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان

سنة 2023 محطات وأحداث ووقائع، تخللتها لحظات ذات دلالات ورمزية كبرى في مسار توطيد أسس دولة الحقوق والحريات وتعزيز التضامن والانسجام الاجتماعي بين مختلف مكونات المجتمع المغربي، وتساؤلات حول إعمال المنظومة الدولية لحقوق الانسان.

تمثلت **أولى تلك اللحظات** في مبادرة جلالة الملك **إقرار رأس السنة الأمازيغية عطلةً وطنية** رسمية مؤدى عنها. ففضلا عن كونه خطوة هامة في اتجاه استكمال التكريس الدستوري للغة الأمازيغية باعتبارها لغة رسمية إلى جانب اللغة العربية، شكل هذا القرار، في عمقه، لحظة فارقة في مسار ترسيخ معنى متجدد للطابع المتعدد للهوية الوطنية الأصيلة والغنية بروافدها المختلفة. كما يكرس هذا الإقرار المعطى الثقافي والحضاري المشترك بين كل المغاربة بدون استثناء، ويؤشر على تماسك المغاربة كأمة فاعلة في التاريخ، تمكنت على امتداد قرون طويلة من تطوير قواعدها وأساليبها وآلياتها التي تؤهلها للتعاطي مع مختلف التحديات التي تواجهها في الزمن المعاصر.

أما ثاني اللحظات البارزة في 2023، **فكانت محفوفة بألم جماعي كبيرومفعمة بالأمل في نفس الآن**، بعد فاجعة زلزال مدمر امتدت آثاره إلى أربع جهات. كانت لحظة ألم، ليس فقط بسبب ما خلفه الزلزال من خسائر في الأرواح والممتلكات (نغتنم الفرصة لنجدد تعازينا الحارة لأسر الضحايا وذويهم وللمغاربة قاطبة)، بل كذلك لأنه جعلنا نعيد اكتشاف حجم الهشاشة، بأبعادها المختلفة، التي تعيشها المناطق المتضررة، وضعف بنياتها التحتية وحجم الخصاص الكبير في ولوج ساكنتها لحقوقهم الأساسية. في المقابل، شكل الزلزال، كذلك، لحظة تعبير وتضامن جماعي أيضا، تمثلت إحدى أبرز تجلياته في الهَبَّة المجتمعية وحجم موجة التعاطف والمواساة لدى كافة المغاربة، بمختلف شرائحهم الاجتماعية وانتمائهم الجغرافي، داخل الوطن وخارجه، علاوة على الجهد التضامني المنقطع النظير الذي انخرطوا فيه، والذي لعب دورا حاسما في عمليات الإغاثة والتعافي، فضلا عن

الإصرار و الإرادة القوية ، من خلال مختلف المبادرات والتدابير والإجراءات، على جعل هذه الأزمة فرصة حقيقية لتسريع أوراش التنمية في المنطقة بشكل يسمح بتدارك التفاوتات المجالية التي تحد من قدرة فئات واسعة من ساكنة الجبال والقرى على اللحاق بركب التنمية في بلادنا. وقد أحدث لهذا الغرض صندوق خاص بتدبير اثار الزلزال يوم 9 شتنبر مفتوح للجميع حيث بلغت حصيلة المساهمات التضامنية التي جمعها حوالي 20 مليار درهم قبل نهاية دجنبر 2023.

لحظة ثالثة فارقة أخرى، همت في سياق التدخل السريع والاستجابة الوطنية لآثار الزلزال، فئة من أكبر الفئات هشاشة وأكثرها عرضة للمخاطر خلال حالات الطوارئ وأزمات الكوارث الطبيعية، وهي فئة الأطفال الذين كانت حمايتهم والتكفل بهم في قلب استراتيجية تدبير زلزال الأطلس، وخاصة حماية الأطفال اليتامى وتحصينهم ضد المخاطر المتعددة، بعد أن أمر جلالة الملك **بالتكفل الفوري بهم وإحصائهم ومنحهم صفة مكفولي الأمة**. وضعنا هذا القرار ضمن أبرز لحظات ومحطات المسار خلال 2023، لما يشكله من حمولة ودلالة كبرى، لحماية الأطفال من الهشاشة والولوج إلى الخدمات الأساسية، حيث **يمنح للطفل الحامل لصفة مكفول الأمة** امكانية الولوج إلى حماية مندمجة كما تعرفها لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة في تعليقها العام رقم 13 وهي حماية تتعدى البعد الاقتصادي.

ولأن الحماية اليوم تمتد إلى الفضاء الرقمي، فقد صادقت جمعيتنا العمومية في شهر أكتوبر2023 على خلاصات وتوصيات رصدنا لحماية حقوق الأطفال في هذا الفضاء، فضلا عن زياراتنا الميدانية لعدد من المناطق المتضررة عقب الزلزال، والتي تؤكد على ضرورة الحرص على توفير بيئة رقمية آمنة للأطفال، تدعم حمايتهم وتنهض بفرص مشاركتهم وتراعي مصلحتهم الفضلى.

وبقدر ما تؤشر هذه اللحظات على قوة مناعة المجتمع المغربي ومؤسساته، فإنها تشكل حافزا على التحلي بمزيد من اليقظة والعمل على تحصين النموذج المغربي لحماية الحقوق وتعزيز قدرته على الصمود أمام التحديات الكبرى التي تواجهها حقوق الإنسان عبر العالم والتي تزايدت حدتها خلال سنة 2023، مع **اندلاع الحرب على غزة والتي تتواصل بالقتل اليومي للمدنيين، خاصة الأطفال والنساء، وتجويع الساكنة وإلحاق دمار هائل بكل البنيات التحتية والإجهاز على كل مقومات الحياة**.

تنضاف إلى هذه اللحظات والمحطات الرئيسية الوطنية الثلاث، **لحظة رابعة** ببعد دولي، ترتبط في جزء منها بالسياق الإقليمي-الدولي، بعقد المناظرة الدولية التي احتضنتها الرباط في إطار تخليد الذكرى 75 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وفي ظل ما يشهده العالم من توترات متتالية وانتهاكات متكررة تتنافى مع المبادئ والقيم المثلى المؤسسة للإعلان العالمي، والتي شكلت فرصة لتجديد الدعوة إلى ضرورة **تجديد الالتزام الكوني** بحماية الحقوق والحريات، وعلى رأسها فعلية حقوق الأفراد والجماعات، خاصة أمام التحديات التي ما تزال تعترض سبيل المجتمع الدولي للنهوض الشامل بكافة قضايا حقوق الإنسان.

وقد نبه المشاركون إلى أن كونية مبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أصبحت في السنوات الأخيرة على المحك أكثر من أي وقت مضى. ولعل عدم قدرة المنظومة الدولية لحقوق الإنسان على وضع حد للانتهاكات المرافقة للحروب المندلعة عبر العالم، وخاصة الحرب على غزة، تشكل أحد أكبر التحديات أمام إعمال كافة مبادئ حقوق الإنسان للجميع وترسيخ كونيتها.

إن تصاعد حدة التوترات عبر العالم وضعف الجدية في التعاطي معها يشكلان تهديدا غير مسبوق للأسس القيمية والمعيارية لمنظومة حقوق الإنسان، وهو ما يسائلنا جميعا، لمضاعفة الجهود لتقوية وتحصين نظامنا الوطني لحماية الحقوق والحريات، ولإبداع صيغ للترافع الدولي **لتجديد الالتزام بكونية الحقوق وإعمالها ضمانا للكرامة الإنسانية**.

يتقدم، إذن، المجلس الوطني لحقوق الإنسان برصده وتقييمه واقتراح توصيات عن حالة حقوق الإنسان بالمملكة، طبقا للمادتين 64 و35 من القانون المتعلق بإعادة تنظيمه، وبعد مصادقة جمعيته العامة بالإجماع عليه في دورة فبراير 2024.

مقدمة عامة

يقدم المجلس الوطني لحقوق الإنسان تقريره السنوي لسنة 2023 عن حالة حقوق الإنسان في المغرب بناء على المادتين 35 و64 من القانون 76.15 بشأن إعادة تنظيمه، من خلال رصد 21 حقا موضوعاتيا و5 حقوق فئوية، بالإضافة إلى محور حول حقوق النساء والفتيات. كما أدرج تقارير الآليات الوطنية الثلاث، ويتعلق الأمر بتقرير الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب، وتقرير الآلية الوطنية للتظلم الخاصة بالأطفال ضحايا انتهاكات حقوق الطفل، وتقرير الآلية الوطنية الخاصة بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة.

ويعرض التقرير مختلف الأنشطة والفعاليات التي نظمها المجلس خلال هذه السنة، في إطار استراتيجيته لتعزيز وحماية والنهوض بثقافة حقوق الإنسان في بلادنا.

ويضم هذا التقرير عن حالة حقوق الإنسان، الذي اعتمدته الجمعية العامة للمجلس المنعقدة في فبراير 2024، تقديما لرئيسة المجلس ومقدمة عامة وعشرة محاور، إضافة إلى استنتاجات وتوصيات عامة.

مقدمة عامة

تستعرض حالة حقوق الإنسان عبر مجموعة من الوقائع والأحداث التي طبعت السياق العام لسنة 2023، على الصعيدين الدولي والوطني، والتي تؤكد استمرار مناخ اللايقين الذي يفرض تحديات معقدة على أنظمة حماية حقوق الإنسان. وتتحدد ملامح مناخ اللايقين من خلال استمرار تأثير الحرب الروسية الأوكرانية والآثار الطويلة لأزمة كوفيد-19، تزايد الأثر التراكمي للتهديدات المرتبطة بآثار التغير المناخي، بالإضافة إلى بروز تهديدات جديدة سنة 2023، مرتبطة أساسا بالحرب الإسرائيلية على غزة ومخاطرها على احترام القانون الدولي لحقوق الانسان والقانون الدولي الإنساني. أما على الصعيد الوطني فقد تميزت سنة 2023 بالزلزال المؤلم ل8 شتنبر، والذي خلف آثارا سلبية على الحقوق الأساسية لساكنة المناطق المتضررة، إضافة إلى انتصاف الولاية الحكومية ودخول العديد من الأوراش مراحل متقدمة في تنفيذها.

أولا: بروز معالم نظام وطني لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والتي تتجلى في ثلاثة عناصر أساسية:

إطلاق الدعم الاجتماعي المباشر للأسر، حيث بلغ عدد المستفيدين خلال المرحلة الأولى من صرف الدعم حوالي **مليون أسرة**، ومن المنتظر أن يرتفع هذا العدد تدريجيا بعد استكمال وضع طلبات المؤهلين على المنصة المخصصة لذلك؛

1. تعزيز الولوج إلى الحق في السكن من خلال مجموعة من الإجراءات التي اتخذتها الحكومة بهدف تعزيز قدرة المواطنين على الولوج إلى السكن، من خلال إقرار برنامج يهدف إلى دعم القدرة الشرائية للأسر، والذي يروم تقديم مساعدة مالية مباشرة للمغاربة المقيمين داخل أو خارج أرض الوطن، لاقتناء سكن رئيسي، إضافة إلى إقرار تعويض لفائدة المتضررين من الزلزال الذي ضرب منطقة الحوز، ومساءلة التقرير عن الإجراءات المتعلقة بالبرنامج الوطني لمدن بدون صفيح. وينبه المجلس إلى أن الحق في السكن قد يتعرض بشكل كبير للتغيرات المناخية وإلى التباطؤ في إعمال برنامج محاربة دور الصفيح وتزايد عدد الأسر المعنية ب «مدن بدون صفيح»؛
2. **التقدم المحرز في مجال إصلاح الضريبة على القيمة المضافة** في القانون المالي لسنة 2024، باعتباره مؤشرا على تعزيز الدور الاجتماعي للنظام الجبائي الوطني، خاصة من خلال دوره في تعزيز مصادر تمويل أوراش الحماية الاجتماعية وتكريس مبدأ حيادة الضريبة ومكافحة التهرب الضريبي.

ثانيا: تحولـــ الأزمات والمخاطر إلى إكراهات بنيوية ضاغطة.

تؤشر سنة 2023 على بداية مرحلة جديدة في طريقة تأثير الأزمات والمخاطر على جهود حماية حقوق الانسان. ويعزى ذلك إلى التحول الذي طرأ على طبيعة هذه الأزمات والمخاطر حيث بدأت تتحول تدريجيا من مشاكل ظرفية ذات أثر محدود في الزمن إلى إكراهات بنيوية يمتد تأثيرها لفترة طويلة من الزمن أو بسبب صعوبة التنبؤ بها. وقد تأثرت حالة حقوق الانسان في سنة 2023 بثلاثة إكراهات من هذا النوع وهي:

تسارع وتيرة الاجهاد المائي وتحدي الاستدامة:

الذي يقترب بسرعة من الحد المطلق لندرة المياه البالغ 500 متر مكعب للفرد سنويا. وتظهر الأرقام الرسمية أن المغرب سجل عجزا في هطول الأمطار بلغ 70 في المائة خلال الربع الأخير من سنة 2023، مما أدى إلى تراجع نسبة ملء السدود الوطنية ب 84 في المائة مقارنة بالمعدل السنوي الذي كان يسجل في السنوات الماضية؛

زلزال الأطلس وتحدي حماية حقوق الانسان في سياق الكوارث:

فقد شكل الزلزال المؤلم الذي ضرب مناطق واسعة من جبال الأطلس نموذجا آخر للمخاطر التي يتجسد من خلالها مناخ اللايقين. وتتجلى أبرز التحديات التي يسجلها المجلس في ضعف الجاهزية الاستباقية على مستوى البنيات الاستشفائية وآليات فك العزلة، وتدفق المساعدات الإنسانية إلى

المناطق المتضررة، وشروط احترام الخصوصية في بعض أماكن الإيواء المؤقتة، وضعف أو غياب اعتماد معايير البناء المقاومة للزلازل، إضافة الى معضلة الأخبار الزائفة والحق في الحصول على المعلومة وعدم كفاية الدعم النفسي للضحايا؛

التضخم وتحدي حماية القدرة الشرائية:

سجل معدل التضخم السنوي تراجعا طفيفا حيث انتقل من 6,6 في المائة سنة 2022 إلى 6,1 في المائة سنة 2023 وفق التقديرات الرسمية، إلا أن ضغط التضخم لا يزال مرتفعا بالنسبة لأ**سعار المواد الغذائية** التي ارتفعت هذه السنة بنسبة بلغت 12,5 في المائة[1]، وهي نسبة تضخم غذائي مرتفعة جدا، أثرت سلبا على القدرة الشرائية للمواطنين وعلى قدرة الاقتصاد الوطني على النمو. كما بلغت نسبة الأسر التي صرحت بتدهور مستوى المعيشة خلال 12 شهرا السابقة للربع الأخير من سنة 2023 حوالي 87 في المائة، في حين عبر حوالي 57,9 في المائة من الأسر المغربية عن عدم ثقتهم في تحسن مستوى المعيشة خلال السنة المقبلة، حسب نتائج بحث الظرفية لدى الأسر الذي تنجزه المندوبية السامية للتخطيط[2].

ثالثا: قضايا مجتمعية ضاغطة:

إطلاق ورش إصلاح مدونة الأسرة

يعتبر المجلس أن قرار جلالة الملك مراجعة مدونة الأسرة من الأحداث البارزة التي طبعت حالة حقوق الإنسان ببلادنا خلال سنة 2023، ويشكل فرصة لتعزيز الضمانات القانونية الكفيلة بتقوية المركز القانوني للمرأة في الفضاء الخاص ليكون في مستوى التطور الملحوظ الذي يعرفه حضورها في الفضاء العمومي.

كما يؤكد أن إصلاح الاختلالات التي أفرزها تطبيق مقتضياتها خلال العشرين سنة الماضية، يعد جوابا على العديد من التحديات التي تواجهها بلادنا في مسيرة بناء تنمية إنسانية شاملة ودامجة للفئات الهشة ولا تترك أحدا خلف الركب.

ويطمح المجلس أن تمكن التعديلات المقترحة من توفير ضمانات حقيقية لحماية فعلية لحقوق الأسرة بكامل مكوناتها، وهو ما يتطلب أن تستند التعديلات على قيم العدل والمساواة والانصاف واحترام الكرامة الإنسانية، بما يضمن ادماج كل فئات المجتمع بمن فيهم النساء والأطفال

1- HCP : L'Indice des prix à la consommation (IPC) de l'année 2023: https://www.hcp.ma/L-Indice-des-prix-a-la-consommation-IPC-de-l-annee-2023_a3811.html?TOKEN_RETURN

2- المندوبية السامية للتخطيط، نتائج بحث الظرفية لدى الأسر برسم سنة 2023، ص 2.

والأشخاص ذوي إعاقة في مسيرة التنمية، ووضوح القواعد القانونية المنظمة للمركز القانوني لكل مكونات الأسرة الثلاثة كمدخل رئيسي لولوج العدالة، مع ضمان الالتقائية والانسجام والتكامل بين نص المدونة وباقي مكونات الترسانة القانونية الجاري بها العمل ببلادنا. وفضلا عن ذلك، فإن نجاح الإصلاح المرتقب يبقى رهينا بوضع سياسات عمومية قائمة على حقوق الإنسان لمواكبة المدونة الجديدة، ونظام قضائي متخصص في قضايا الأسرة ومحترف ومنفتح ومتوفر على كل المقومات المتعلقة بالموارد البشرية المؤهَّلة والإمكانيات المادية واللوجستيكية الضرورية؛

صعوبات إصلاح التعليم وتعزيز الرأسمال البشري

تابع المجلس بانشغال كبير الإضرابات التي شهدتها مختلف أسلاك التعليم المدرسي العمومي احتجاجا على مقتضيات النظام الأساسي والتي امتدت لأزيد من 12 أسبوعا (من منتصف أكتوبر 2023 إلى منتصف يناير 2024)، نتج عنها هدر كبير للزمن المدرسي وأثر عميق على تعلمات التلميذات والتلاميذ، وهو ما من شأنه أن يعمق الفجوة بين التعليم العمومي والتعليم الخاص، مع ما يمكن أن ينتج عن ذلك من تفاوتات في الفرص في المستقبل بين خريجي المدرسة العمومية وتلاميذ وتلميذات القطاع الخاص. ففي الوقت الذي كان فيه العمل متوقفا في القطاع العمومي فإن القطاع الخاص استمر في تقديم خدماته، وهو ما يعمق التفاوتات المجتمعية ويؤدي إلى تراجع مستوى المدرسة العمومية.

إن الصعوبات الكبيرة التي تواجهها المدرسة العمومية، كما تبين ذلك العديد من مؤشرات قياس جودة التعليم التي لا تزال متدنية، تسائل جميع الفاعلين المتدخلين في المنظومة التربوية ولا يمكن اختزالها في قطاع التعليم لوحده. ويرى المجلس أن مواجهة هذه الصعوبات تتطلب التفكير في قضايا التربية وفق مقاربة تركيبية تستحضر تحولات المحيط السوسيو ثقافي للمدرسة المغربية، وإشكالية تدبير العلاقة بين الزمن الطويل للإصلاح والإطار الزمني لتصريفه في السياسات العمومية القطاعية، كما تأخذ بعين الاعتبار العوائق المختلفة التي تحول دون الولوج للحق في تعليم ذي جودة؛

العدالة المجالية وتقليص التفاوتات

أصبح تفاقم التفاوتات المجالية بفعل التزايد الكبير للحاجيات مقابل محدودية الموارد بفعل التحولات السوسيو ديمغرافية وتقلبات الظرفية الاقتصادية يفرض أكثر من أي وقت مضى «اعتماد خيار العدالة المجالية» كأساس موجه لتدخلات الفعل العمومي الوطني والمحلي، ليس على مستوى السياسات العمومية فحسب، بل كذلك كجزء لا يتجزأ من عملية إعادة التوجيه

الاستراتيجي للسياسة العامة للدولة واختياراتها الكبرى في مجال التنمية، باعتبارها الخيار الوحيد الذي يمكن أن يساعد بلادنا على مواجهة التحديات المرتبطة بالتدبير الترابي للتفاوتات المجالية، وبناء سياسات عمومية قادرة على تقليص الفوارق السوسيو مجالية، إضافة إلى كسب رهان التنمية الإنسانية وتقوية القدرة على الصمود أمام المخاطر؛

تعزيز النموذج الناشئ للحريات

يسجل المجلس استمرار الانزياح التدريجي للتعابير العمومية من الفضاء العمومي الواقعي إلى الفضاء الرقمي في إفراز آثاره على النموذج الناشئ للحريات ببلادنا، حيث أصبح الفضاء الرقمي الذي يشكل حاضنته الرئيسية مرتعا خصبا للعديد من الممارسات والسلوكات التي تساهم في تقويض قيم المجتمع الديمقراطي وإفراغ العديد من الحقوق والحريات كالحق في الاحتجاج والمساءلة والانتخاب وتمييع النقاش العمومي. وهو ما يتجلى بالأساس في انتشار التضليل والأخبار الزائفة التي تشكل تهديدا لحرية تداول المعلومات والحق في الحصول عليها، إضافة إلى الإشكالات المرتبطة بالتشهير والاستدراج والتطرف وترويج خطاب العنف والكراهية واستهداف الأشخاص أو الفئات الهشة.

ويعتبر المجلس أن مواجهة هذه الإشكالات الناجمة عن التوسع المتسارع للفضاء الرقمي وتزايد التعبيرات العمومية التي يحتضنها، تستدعي من الجميع بذل المزيد من الجهد لتطوير قدرة كل الفاعلين من سلطات عمومية وإعلاميين ومواطنين ومدافعين عن حقوق الإنسان، على استيعاب أبعاد التطور الحاصل في هذا المجال وتكييف أساليب ووسائل التعامل مع التحديات التي يفرضها تلاشي الحدود الرقمية بين الدول والمجتمعات، والناجمة أساسا عن **تشظي حقل الميديا**، **وغياب ضوابط ونظم أخلاقية تهم النشر بشكل عام**، وتزايد عدد المنصات والقنوات التي تناقش «**قضايا الشأن العام**» بناء على معلومات ومعطيات أحيانا مفبركة أو غير دقيقة، وانتشار خطاب الكراهية والتحريض على العنف، إضافة إلى **اتساع مساحة الفضاء الرقمي وتعاظم مكانة منصات التواصل الاجتماعي** كمصدر أول للأخبار والمعلومات وتراجع أدوار الصحافة والإعلام في شكلها «التقليدي».

المحور الأول
وضعية حقوق الإنسان الموضوعاتية والفئوية

في أرقام

3318
عدد الشكايات المتوصل بها

1404
المقر المركزي

1799
اللجان الجهوية

83
الآلية الوطنية للتظلم الخاصة بالأطفال ضحايا انتهاكات حقوق الطفل

32
الآلية الوطنية الخاصة بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة

280
شكاية من نساء أو فتيات ضحايا العنف

276
شكاية تهم حقوق المهاجرين

285
عدد الزيارات للمؤسسات السجنية

1312
عدد شكايات السجناء

26
عدد المحاكمات التي تمت ملاحظتها

83
عدد المحكومين بالإعدام

11086
عدد التظاهرات بالفضاء العام

266610
عدد الجمعيات

الشكايات والطلبات التي تلقاها المجلس

تزايد عدد الشكايات التي توصل بها المجلس وآلياته الوطنية ولجانه الجهوية برسم هذه السنة، حيث بلغ ما مجموعه 3318 شكاية، منها 1404 شكاية تلقتها مصالحه المركزية، و1799 شكاية توصلت بها لجانه الجهوية. وتوصلت الآلية الوطنية للتظلم الخاصة بالأطفال ضحايا انتهاكات حقوق الطفل بما مجموعه 83 شكاية وطلب، بينما تلقت الآلية الوطنية الخاصة بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة 32 شكاية وطلب.

I. حماية الحقوق المدنية والسياسية

1. الحق في الحياة

خلال سنة 2023، بلغ عدد المحكوم عليهم بالإعدام 83 شخصا منهم 81 مدانا صدرت في حقهم أحكام نهائية، إضافة لحكمين ابتدائيين صدرا خلال سنة 2023. وقد واصل المجلس ولجانه الجهوية الترافع من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في القانون والممارسة، تماشيا مع المكتسبات التي راكمتها المملكة المغربية في مجال حقوق الإنسان، خاصة وقف تنفيذ عقوبة الإعدام منذ سنة 1993، بالإضافة إلى التأصيل الدستوري للحق في الحياة (الفصل 22). ويؤكد المجلس في هذا الإطار على ضرورة وضع منهجية واضحة من طرف الحكومة والبرلمان لتنظيم حوار وطني حول إلغاء هذه العقوبة، والذي شكل التزاما سابقا ورد في خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان 2018-2021، وفي تفاعل المغرب مع مجلس حقوق الإنسان في إطار الاستعراض الدوري الشامل، والتصويت لصالح توصية وقف تنفيذ عقوبة الإعدام.

- **الوفيات والإضراب عن الطعام بأماكن الحرمان من الحرية**

حسب المعطيات المتوفرة لدى المجلس ولجانه الجهوية، تم تسجيل 249 حالة وفاة بأماكن الحرمان من الحرية خلال سنة 2023، منها 185 في المستشفيات و33 في الطريق إليها، و31 بالمؤسسات السجنية. وبناء على شكايات مباشرة أو باعتماد آليات الرصد، أجرى المجلس ولجانه الجهوية تحريات في عدد من حالات وفاة بأماكن الحرمان من الحرية وتنوعت أسبابها بين الانتحار والأمراض المزمنة وأسباب طبيعية.

- **الإضراب عن الطعام بالمؤسسات السجنية**

في إطار تفعيل مقتضيات الدليل العملي لتدبير الإضراب بالمؤسسات السجنية، شرعت عدد من المؤسسات السجنية بإشعار المجلس ولجانه الجهوية بحالات الاضراب عن الطعام، والتي بلغ عددها

461 إشعارا مقابل 650 إشعارا سنة 2022. وغالبا ما تعود أسباب اللجوء إلى الإضراب في بعض الحالات إلى ظروف الاعتقال، بينما ترتبط الحالات الأخرى بأسباب لا علاقة لها بظروف الاعتقال، من قبيل الاحتجاج على المتابعات والأحكام والقرارات القضائية. وأسفرت مساعي الوساطة التي قام بها المجلس ولجانه الجهوية في عدد من الحالات عن إقناع المضربين عن الطعام بفك إضرابهم.

استنتاجات عامة

- **لازال القضاء يصدر أحكاما بعقوبة الإعدام ولم يتم اتخاذ خطوات تشريعية فعالة في اتجاه إلغائها؛**
- **لم يتم اشعار المجلس ولجانه الجهوية خلال سنة 2023، بجميع حالات الإضراب عن الطعام والتي بلغ عددها 1357 حسب المعطيات التي تلقاها من المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج بتاريخ 8 أبريل 2024؛**
- **ارتفاع حالات الوفيات في أماكن الحرمان من الحرية خلال سنة 2023 مقارنة ب 2022، فضلا عن استمرار ارتفاع حالات الإضراب عن الطعام بالمؤسسات السجنية، وهو مؤشر مقلق يستوجب اتخاذ إجراءات فورية لمواجهة الاكتظاظ وضعف الرعاية الصحية.**

2. الحق في السلامة الجسدية

يتم تكييف وقائع الادعاءات الواردة في الشكايات وبعد التأكد من صدقيتها، حينما تتوفر المعايير المعتمدة لتعريف التعذيب باعتباره كل عمل ينتج عنه ألم أو عناء شديد جسديا أو عقليا، يتم إلحاقه عمدا بشخص ما بفعل أحد الموظفين العموميين.

أ. ادعاءات التعذيب

خلال سنة 2023، تلقى المجلس ولجانه الجهوية 3 شكايات ضمن هذا التعريف يدعي أصحابها التعرض للتعذيب. وقام المجلس مركزيا وعبر لجانه الجهوية بالتحري والاستماع إلى المعنيين والتواصل مع السلطات القضائية المختصة في هذه الادعاءات بالتعرض للتعذيب، كما لازال يتابع الأطوار القضائية لحالة واحدة منذ سنة 2022. وحرص المجلس على أن يتم اتخاذ الإجراءات الإدارية والقضائية الضرورية إعمالا لمبدأ عدم الإفلات من العقاب.

ب. ادعاءات سوء المعاملة

توصلت اللجان الجهوية لحقوق الإنسان بما مجموعه 149 شكاية همت ادعاءات المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وقام المجلس ولجانه الجهوية بالتحري في هذه الادعاءات والاستماع إلى المعنيين والتواصل مع السلطات المعنية المختصة، كما قام بزيارة المؤسسات السجنية المعنية بهذه الشكايات.

ومن خلال التحريات والزيارات التي قام بها، تبين للمجلس أن الغالبية العظمى لادعاءات سوء المعاملة، التي تتضمنها الشكايات الواردة على المجلس من المؤسسات السجنية، لا تتوفر فيها عناصر تعريف سوء المعاملة، بل تعود أساسا إلى ارتفاع حالات التوتر والنزاع بين نزلاء المؤسسات السجنية نتيجة الاكتظاظ وما يترتب عنه من نقص على مستوى التمتع بالحقوق، وهو ما يدفع بعض النزلاء إلى تقديم مثل هذه الادعاءات. أما الحالات التي تتوفر فيها عناصر تعريف سوء المعاملة فقد تم اتخاذ الإجراءات اللازمة لترتيب الآثار القانونية الضرورية.

استنتاجات عامة

رغم انخفاض حالات ادعاءات التعذيب خلال سنة 2023 مقارنة بسنة 2022، إلا أن عدد الشكاوى المتعلقة بادعاءات سوء المعاملة في أماكن الحرمان من الحرية لازال حاضرا. ويتبين بعد دراسة الشكايات أن الغالبية العظمى منها تعود إلى تزايد حالات التوتر والنزاع بين نزلاء المؤسسات السجنية، وهو ما يستوجب الإسراع باتخاذ إجراءات فورية للحد من الاكتظاظ داخل المؤسسات السجنية، بما يضمن تمكين السجناء من حقوقهم الأساسية.

3. الحق في التظاهر والتجمع السلمي

شهد المغرب خلال سنة 2023، عدة أشكال وصيغ للاحتجاج، حيث تجاوز عدد التجمعات والتجمهرات السلمية، وفقا للإحصائيات الرسمية، 11086 تجمعا وتجمهرا بالشارع العام بمختلف أشكاله وتعبيراته من مسيرات ووقفات احتجاجية، والذي يعكس استمرار الثقافة المطلبية وتنوعها وركونها للسلم كوسيلة للضغط من أجل التغيير وبناء أوضاع بديلة.

وعرفت التجمعات والمظاهرات السلمية سنة 2023، احتجاجا على ارتفاع الأسعار وتزايد الغلاء دعت لها العديد من الإطارات النقابية والسياسية بعدد من المدن والمناطق المغربية، مع التركيز على مدينة الرباط التي أحتضنت أغلب التجمعات والتجمهرات السلمية الممركزة.

استنتاجات عامة

هناك انخفاض في عدد التجمعات والتظاهرات خلال سنة 2023 مقارنة مع سنة 2022. ولاحظ المجلس تنظيم العديد من التظاهرات من طرف تنسيقيات وظيفية غير مؤطرة بالقانون، كآلية جديدة للاحتجاج، كما يسجل ارتفاع عدد الاحتجاجات المرتبطة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وهو ما يعكس التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه المواطنين.

4. حرية الجمعيات

بلغ عدد الجمعيات 266.610 جمعية سنة 2023 مقابل 259.000 جمعية سنة 2022. ويسجل المجلس التطور الذي يشهده الفعل المدني بمواضيع متعددة والمساهمة في تحقيق التنمية الشاملة وتطور البنيات والآليات التي تسمح بالمشاركة، والذي انعكس في مبادرات المجتمع المدني الفاعلة كما كان خلال زلزال الأطلس.

ويعمل المجلس على دعم الجمعيات للقيام بمهامها. وقد توصل خلال الفترة الممتدة من شهر يناير إلى شهر نونبر 2023 بما مجموعه 29 شكاية وطلب وردت من جمعيات ونقابات وبعض التنسيقيات. وتبين هذه التظلمات اتساع نطاق الحقوق الموضوعاتية التي شملتها؛ حيث يتعلق بعضها بالحق في التمتع ببيئة سليمة، والحق في السلامة الجسدية، وتداعيات التطور التكنولوجي على الحق في الصحة، وقد همّت إحدى الشكايات هدم منصة خاصة بالأنشطة الموجهة لفائدة الأطفال في وضعية إعاقة ذهنية.

استنتاجات عامة

تستمر التحديات المُرتبطة بالحق في التجمع والتنظيم المرتبطة بالقيود التي تفرضها السلطات المسؤولة على إنفاذ القانون، خاصة فيما يخص تأسيس وتجديد الجمعيات واستغلال القاعات العمومية لتنظيم أنشطتها. وتُعاني الجمعيات كذلك من محدودية اللجوء إلى القضاء الإداري للحصول على الانتصاف.

ويعتبر المجلس أن مواجهة هذه التحديات ضرورية لتوسيع الفضاء المدني بشكل عام وتشجيع عمل المدافعين عن حقوق الإنسان. وكانت الحكومة قد تفاعلت مع مطالب المجتمع المدني في مجال الدعم العمومي الموجه للجمعيات.

5. حرية الرأي والتعبير والإعلام

يسجل المجلس قبول المغرب لجميع التوصيات التي تهدف إلى حماية وضمان حرية الرأي والتعبير والواردة في تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (مارس 2023). كما يسجل الاستقرار النسبي على مستوى عدد الصحفيين الحاملين لبطاقة الصحافة المهنية والذين بلغ عددهم 3286 صحفيا(ة) مهنيا(ة) سنة 2023.

واصل المجلس رصد جهود دعم وتعزيز أشكال ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير وحمايته وتعزيز مكوناته، فضلا عن الإشكالات التي يطرحها تدبير هذا الحق والتحديات المتعلقة بفعلية إعماله وتعزيزه. كما قامت اللجان الجهوية للمجلس بملاحظة عدد من القضايا والحالات الفردية، سواء التي رصدتها و/أو التي توصلت بشأنها بشكايات تتعلق بادعاءات تهم المس بالحق في حرية التعبير.

استنتاجات عامة

يعبر المجلس عن انشغاله باستمرار مُتابعة الأشخاص وإدانة بعضهم بعقوبات سالبة للحرية بسبب نشر مضامين في الفضاء الرقمي، وادعاءات بتعرض صحفيين أو مراسلين لمضايقات من طرف الأمن الخاص أو قوات حفظ الأمن أثناء ممارسة مهامهم في تغطية الأحداث. ويعتبر المجلس أنه من الضروري الرفع من عدد الصحفيين المهنيين والنهوض بأوضاعهم وتعزيز فرص الممارسة والتكوين وتأهيل المقاولات الصحفية والإعلامية وتشجيع دعم المنظومة الجهوية للإعلام.

6. الحق في الحصول على المعلومة

بلغ عدد المؤسسات والهيئات المعنية بقانون الحق في الحصول على المعلومة 1703 هيئة تضم كلا من الإدارات العمومية، والمؤسسات والمقاولات العمومية، والجماعات الترابية ومؤسسات وهيئات أخرى، وتم تعيين أزيد من 4000 شخص مكلف بالحصول على المعلومات على مستوى الإدارات العمومية والجماعات الترابية، حيث تم استقبال ما يقارب 16910 طلب سنة 2023 مقابل 12540 سنة 2022، عولج منها ما مجموعه 9104 طلبا بمتوسط مدة إجابة يصل إلى 73 يوما مقابل 67 يوما سنة 2022. وتعكس هذه الإحصائيات تأخرا نسبيا في التفاعل مع الطلبات، ذلك أن متوسط مدة الإجابة على الطلبات يتنافى مع ما نصت عليه المادة 16 من القانون 31.13، والتي حددت كأجل 20 يوما من أيام العمل للرد على الطلب ابتداء من تاريخ تسلم الطلب، مع إمكانية التمديد لمدة مماثلة في حالة تعذر الاستجابة كليا أو جزئيا للطلب، أو إذا كان الطلب يتعلق بعدد

كبير من المعلومات، أو إذا تعذر توفير هذه المعلومات داخل الأجل، أو إذا تطلب تسليمها استشارة الغير قبل تسليمها.

وتظل إشكالية النشر الاستباقي واحدة من أبرز الإشكاليات المسجلة على مستوى تفعيل مقتضيات القانون 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومة.

استنتاجات عامة

يجدد المجلس دعوته إلى النظر إلى حرية تداول المعلومات باعتبارها حرية مستقلة قائمة على النشر الاستباقي الفوري وضمان تيسير ولوج الأفراد لهذه المعطيات بكل سلاسة، خاصة الأشخاص في وضعية إعاقة.

7. الحق في الحياة الخاصة

رصد المجلس هذه السنة عبر لجانه الجهوية خمس قضايا تهم متابعات قضائية ذات صلة بالحياة الخاصة ضد أربعة مدونين بسبب نشر أخبار أو تعليقات على مواقع التواصل الاجتماعي، ومتابعة أطوار محاكمة شخص توبع من أجل «بث وتوزيع ادعاءات ووقائع كاذبة قصد المس بالحياة الخاصة والتشهير والقذف في حق امرأة بسبب جنسها». كما رصد المجلس تقاسم بعض المؤثرين ومستعملي وسائل التواصل الاجتماعي على صفحاتهم الخاصة، صور أطفال ضحايا كارثة الزلزال أثناء تقديم المساعدات لهم، وهو ما يمثل انتهاكا لحقهم في الحياة الخاصة واستغلالا لهم. كما قام بملاحظة المحاكمة المتعلقة بموضوع شكاية تقدم بها أب طفلة تتعلق بتعرض ابنته القاصر للاغتصاب والتشهير. وتابع شكايتين تتعلقان باستغلال جمعية تأوي أطفالا يتامى وأمهاتهم، باستغلال الأطفال في التشهير والتسول بهم لجمع تبرعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

استنتاجات عامة

تزايدت انتهاكات الحق في الحياة الخاصة بالموازاة مع تسارع التطورات التكنولوجية والذكاء الاصطناعي. وقد رصد المجلس سنة 2023 تحديين أساسيين بهذا الخصوص، أولها يرتبط بتداول المعطيات ذات الطابع الشخصي دون موافقة أصحابها وفي غياب أي سند قانوني من طرف شركات الإنترنت ووسطاء البيانات. ويتعلق التحدي الثاني بنشر محتويات أو صور خاصة ترتبط باستغلال (وابتزاز) النساء والأطفال، مع عدم استيعاب الأطفال لتداعيات ما ينشرونه على الفضاء الرقمي.

8. ضمانات المحاكمة العادلة

قام المجلس ولجانه الجهوية بملاحظة ما مجموعه 26 محاكمة، منها ما يرتبط بالحق في التظاهر والاحتجاج بالشارع العام، وأخرى تتعلق بحرية التدوين في الفضاء الرقمي، ومحاكمات تتعلق بقضايا العنف ضد النساء والأطفال والأشخاص في وضعية إعاقة، وقضايا الاتجار بالبشر، إلى جانب عدد من المحاكمات التي استأثرت بمتابعة الرأي العام الوطني والدولي. وقد جرت هذه المحاكمات إما بشكل حضوري أو عن بُعد. ومن بين هذه المُحاكمات، مُلاحظة قضية اغتصاب الطفلة (س.ش) البالغة من العمر 11 سنة، والتي تعرضت لعنف جنسي جماعي بمدينة تيفلت؛ حيث قام عدد من النشطاء في مواقع التواصل الاجتماعي والفاعلين الجمعويين والحقوقيين والمنظمات النسائية بتنظيم وقفة احتجاجية سلمية تنديدًا بالأحكام الصادرة ابتدائيًا. ويُسجل المجلس يقظة المجتمع المدني من أجل حماية ضحايا العنف الجنسي ومراعاة خصوصية الأطفال كركنٍ رئيسي من ضمانات المُحاكمة العادلة.

وأوصى المجلس في تقريره حول «ولوج الأجانب للعدالة» في 31 يناير 2023، بضرورة تحسين ضمانات ولوج الأجانب للعدالة من خلال المساعدة القانونية والقضائية والترجمة وتكوين القضاة ومساعدي القضاء في قضايا المهاجرين واللاجئين خاصة على مستوى المعايير الدولية والاتفاقيات الخاصة بهذه الفئات.

استنتاجات عامة

يُسجل المجلس التفاعل الإيجابي مع التوصيات الواردة في رأيه حول العقوبات البديلة وإدماج عدد منها في مشروع القانون رقم 43.22 الذي صادق عليه مجلس النواب بتاريخ 24 أكتوبر 2023. ويُشدد على أن ضمانات المُحاكمة العادلة تقتضي العمل على تعزيز الولوج إلى العدالة والحق في التقاضي بالمفهوم الواسع، بما في ذلك: افتراض البراءة، وضرورة تعليل الأحكام وصدورها في جلسات علنية، ومبدأ الحضورية، وتعزيز حقوق الدفاع، وتقريب القضاء من المتقاضين وتشجيع ضحايا العنف على التبليغ، وبرامج حماية الشهود، ومراجعة وتبسيط نظام المساعدة القضائية، وتنظيم التعويض عن الخطأ القضائي، ورقمنة الإجراءات القضائية بما يكفل البت في المحاكمات داخل آجال معقولة والحق في مقاضاة الإدارة.

9. الاتجار في البشر

بلغ عدد قضايا الاتجار في البشر المعروضة على القضاء في سنة 2023، ما مجموعه 110 قضية، أسفرت عن إدانة 77 شخصا وتبرئة 16 آخرين. كما سُجّلت 34 حالة يُشتبه في تورطها بأعمال يُمكن أن تدخل ضمن خانة جريمة الاتجار في البشر برزت خلال زلزال الأطلس، في سياق جهود التصدي لمحاولات استغلال الضحايا، خاصة النساء والأطفال، عبر المنشورات والصور المُتداولة عبر مواقع التواصل الاجتماعي. وخصصت اللجنة الوطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار في البشر والوقاية منه رقمًا أخضر مجانيًا للتبليغ عن ضحايا مُحتملين. حيث تم تلقى 1794 اتصالاً خلال الفترة ما بين 14 شتنبر و03 أكتوبر.

واتخذت الحكومة سنة 2023 عدة إجراءات في مجال مكافحة الاتجار في البشر انسجامًا مع المبادئ التوجيهية لخطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، حيث اعتمد آلية الإحالة الوطنية لضحايا الاتجار في البشر، كما صادق على الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار في البشر والوقاية منه 2023-2030. وقد ساهم المجلس، باعتباره عضوا باللجنة الوطنية المكلفة بتنسيق تدابير مكافحة إجراءات الاتجار في البشر والوقاية منه في إعداد هذه الخطة الوطنية وتنزيل مضامينها. وفي إطار الاختصاصات التي تضطلع بها هذه اللجنة، تم إعداد دليل شامل في مارس 2023، يهم تحديد هوية الضحايا، كما يسجل المجلس إصدار دليل عملي حول مؤشرات التعرف على الأطفال ضحايا جريمة الاتجار في البشر من طرف رئاسة النيابة العامة ومنظمة اليونيسيف في أبريل 2023. كما قام المجلس بإعداد دليل توجيهي يروم تعزيز قدرات أطره على الصعيد الوطني والجهوي لتوحيد منهجية العمل بخصوص التعامل مع قضايا الاتجار بالبشر وتيسير الرصد والتعرف المبكر على الضحايا المحتملين لهذه الجرائم.

استنتاجات عامة

يسجل المجلس تزايد عدد قضايا الاتجار في البشر المعروضة على القضاء، والتي تخضع، في حالاتٍ عدّة، لإعادة التكييف نظرًا لتداخل الجريمة مع ظواهر أخرى من قبيل الدعارة والتسول والعمالة القسرية والتفاعل الإيجابي لجمعيات المجتمع المدني مع حالات استغلال النساء والأطفال ضحايا زلزال الأطلس، والذي يعكس تنامي الوعي بمناهضة الاتجار في البشر ومخاطره.

10. عدم التمييز وعدم ترك أي أحد خلف الركب

يسجل المجلس تحقيق المغرب لتقدم طفيف على مستوى إعمال أجندة 2030 للتنمية المستدامة، حسب تقرير سنة 2023 الخاص بتتبع تنفيذ هذه الأجندة والمعنون «تقرير التنمية المستدامة 2023: تنفيذ تحفيز أهداف التنمية المستدامة»، إذ احتل الرتبة 70 عالميا من أصل 166 دولة شملها التقرير (الرتبة 84 سنة 2022)، من خلال حصوله على 70,9 نقطة من أصل 100 نقطة (69 نقطة سنة 2022). ومن المرجح أن يسهم هذا التقدم في تحقيق كل من الهدف السادس الخاص بضمان توفير المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع، والهدف التاسع المتعلق بالصناعة والابتكار والبنية التحتية، والهدف السابع عشر حول الشراكات من أجل تحقيق أهداف الأجندة.

وفي سياق تبعات أزمة كوفيد 19 على النشاط الاقتصادي وموجات التضخم التي عرفها العالم سنة 2023، سجل المغرب تراجعا على مستوى الهدف الثامن المتعلق بتوفير العمل اللائق والنمو الاقتصادي؛ وخصوصا فيما يتعلق بخفض معدل البطالة وحماية حقوق العمال الأساسية.

استنتاجات عامة

ارتفعت الفوارق في الدخل بين الأفراد حسب مؤشر جيني الخاص بالمغرب، وتؤثر هذه الفوارق سلبا على سياسات تعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي الشامل، وعلى ضمان تكافؤ الفرص ومكافحة التمييز ضد أفراد أو مجموعات معينة. ومع نهاية «برنامج تقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية بالوسط القروي 2017-2023»، يتضح أن المغرب في حاجة لتحيين البرامج الهادفة إلى تقليص الفوارق وتعزيز العدالة المجالية والاجتماعية.

II. الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

11. الحق في الصحة

تمت المصادقة سنة 2023 على خمسة مشاريع قوانين تهم إصلاح المنظومة الصحية الوطنية؛ وتهم إحداث المجموعات الصحية الترابية، والقانون الخاص بالوظيفة الصحية، والمشروع المتعلق بإحداث الوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية، ومشروع القانون الذي ستحدث بموجبه الوكالة المغربية للدم ومشتقاته، ومشروع القانون المؤطر لنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص القادرين على تحمل واجبات الاشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور، إضافة الى مشروع القانون المتعلق بإحداث الهيئة العليا للصحة.

ويسجل المجلس التقدم المحرز في إعداد الإطار المؤسساتي الذي يعد خطوة رئيسية في استكمال بناء النظام الصحي الجديد، وتعزيز الحق في الصحة للمواطنات والمواطنين. كما يؤكد على أهمية إحداث «مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة» بعد المصادقة على مشروع القانون في يوليوز 2023، والتي تستهدف تدعيم المنظومة الصحية الوطنية من خلال النهوض بالعلاجات وتطوير التعليم العالي والتكوين والبحث والابتكار.

استنتاجات عامة

استمرار مجموعة من التحديات التي تعيق الولوج إلى الحق في الصحة للجميع؛ منها بالخصوص سوء التوزيع المجالي للبنيات الاستشفائية للمنظومة الصحية الوطنية، وعدم مراجعة التعريفة المرجعية التي يتم على أساسها تعويض المؤمنين في مختلف أنظمة التأمين الصحي، حيث لا يزال الأفراد يتحملون جزءا كبيرا من مصاريف العلاج وشراء الأدوية: إضافة إلى استمرار ممارسات غير قانونية رصدها المجلس من شكاوى الأفراد؛ مثل الظاهرة التي تسمى «النوار» «شيك ضمان» كشرط قبلي لتلقي العلاجات بالمصحات الخاصة.

12. الحق في الحماية الاجتماعية

بلغ تفعيل برنامج الحماية الاجتماعية (2021-2025) المرحلة الثانية الخاصة بتعميم التعويضات العائلية، والتي ستمتد لسنتي 2023 و2024، بعد أن تم تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض (سنتي 2021 و2022)، على أن يبلغ في سنته الأخيرة مرحلة توسيع الانخراط في أنظمة التقاعد وتعميم الاستفادة من التعويض عن فقدان الشغل (سنة 2025).

كما تم إطلاق عملية صرف المساعدات المباشرة للأسر ذات الدخل المحدود في دجنبر 2023، والتي همت حوالي مليون أسرة في مرحلتها الأولى. وستتواصل العملية من خلال توسيعها لتشمل بقية الأسر المستوفية لشروط الاستفادة بعد تسجيلها في المنصة الموضوعة رهن إشارتها.

استنتاجات عامة

ظهرت تحديات ترتبط بتعثر تحويل العديد من الأشخاص من نظام «راميد» إلى نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض لأسباب تتعلق بنقص وثائق أو معلومات في ملفاتهم، وإكراهات مرتبطة بانخراط بعض المهن في الصندوق الوطني للضمان

الاجتماعي. كما أن هناك تأخرا في معالجة الإشكالات المرتبطة بتشتت صناديق التأمين عن المرض وعدم توحيد نسب المساهمات الأساسية بين المؤمنين لتمكين الأفراد من الولوج إلى العلاجات.

13. أخلاقيات البيولوجيا

تمت المصادقة على مشروع القانون رقم 11.22 المتعلق بإحداث «الوكالة المغربية للدم ومشتقاته»، والذي نشر بالجريدة الرسمية عدد 7213 بتاريخ 17 يوليوز 2023. ويسجل المجلس أهمية إحداث هذه الوكالة التي ستعنى «بتنفيذ التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة الرامية إلى ضمان تنمية مخزون من الدم البشري يلبي الحاجيات الوطنية وتوافر جميع مشتقات الدم في كل الظروف وضمان سلامتها وجودتها». كما ستتولى الوكالة مهمة «إنجاز وتطوير الأبحاث والدراسات العلمية المتعلقة بمجالات اختصاصها، وذلك بتنسيق مع مختلف الهيئات والمنظمات المعنية»، و«مسايرة التطور ات العلمية في مجال تحاقن الدم من قبل المهنيين وتعميمها وتطبيقها على المستوى الوطني»، وتعد من المهام شديدة الارتباط بمجال أخلاقيات البيولوجيا التي تفرض تحديات أخلاقية وعلمية. كما تم انتخاب المملكة لعضوية «اللجنة الحكومية الدولية لأخلاقيات البيولوجيا» التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو)، خلال المؤتمر العام الثاني والأربعين للمنظمة، الذي انعقد بباريس من 7 إلى 22 نونبر 2023.

استنتاجات عامة

تزايد الاهتمام بالقضايا الأخلاقية في المجال الطبي بعد أزمة كوفيد 19، والتي ساهمت في رفع مستوى الوعي بأهمية القضايا الأخلاقية على المستويين الوطني والدولي. كما برزت تحديات أخلاقية في مجالات التبرع بالأعضاء و أثناء إجراء التجارب السريرية، وهي التحديات التي يمكن مواجهتها استنادا إلى المبادئ التوجيهية المتضمنة في الإعلان العالمي لأخلاقيات البيولوجيا وحقوق الإنسان.

14. الحق في التعليم

صدر خلال أكتوبر 2023 المرسوم رقم 2.23.819 في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي قطاع التربية الوطنية، ورصد المجلس في هذا الشأن ردود فعل العاملين بالقطاع على مقتضيات القانون والمستجدات التي جاء بها، وما نتج عن ذلك من وقفات احتجاجية ومسيرات على المستويين الوطني والجهوي، والذي أدى إلى توقف الدراسة في القطاع العمومي لأسابيع متتالية.

ويسجل المجلس استمرار ضعف معدلات التأطير التربوي، رغم التراجع الطفيف في معدل التلاميذ لكل مدرس من 27,4 إلى 26,7 في التعليم الابتدائي، ومن 28,3 إلى 28,2 في التعليم الثانوي الاعدادي ومن 18 إلى 17,6 في التعليم الثانوي التأهيلي بين موسمي 2021-2022 و2022-2023. وارتفاع معدلات الهدر المدرسي، حيث انتقلت نسبة المتسربين من النظام التعليمي من 331558 تلميذة وتلميذا خلال الموسم الدراسي 2022 إلى 334664 تلميذة وتلميذا خلال الموسم الدراسي 2023-2024. وتراجع جودة منظومتنا التعليمية، حيث احتل فيها المغرب الرتبة 71 في مادة الرياضيات، والرتبة 79 في القراءة، والرتبة 76 في الثقافة العلمية، من أصل 81 دولة شملها استطلاع بيزا (PISA) الصادر سنة 2023.

استنتاجات عامة

- **تأثر الحق في التعليم هذه السنة بالتداعيات السلبية للتوقف عن الدراسة بسبب الوقفات الاحتجاجية والمسيرات على المستويين الوطني والجهوي، التي قام بها العاملون بالقطاع التعليمي، احتجاجا على مقتضيات النظام الأساسي الخاص بموظفي قطاع التربية الوطنية، والتي أدت إلى هدر 12 أسبوعا من الزمن المدرسي، والذي هم بالأساس قطاع التعليم العمومي.**
- **استمرار ظاهرتي ضعف معدلات التأطير التربوي وارتفاع معدلات الهدر المدرسي، ما يؤثر سلبا على جودة المنظومة التعليمية الوطنية وعلى التمتع الكامل بفعلية الحق في التعليم.**
- **كما أن هدف تعميم التعليم الأولي لم يتحقق بعد في بلادنا، حيث إن المعدل الوطني لتعميم التعليم الأولي لم يتجاوز 76 في المائة.**

15. الحق في السكن اللائق

خلّف زلزال الأطلس بتاريخ 08 شتنبر 2023، ضررًا لحوالي 50 ألف بناية، في ست مناطق وهي مراكش، الحوز، شيشاوة، تارودانت، ورزازات وأزيلال. وأثّرت هذه الكارثة بشكلٍ واضح على الحق في السكن، حيث تقرر بعدها إيواء مؤقت للضحايا في إطار التدابير الاستعجالية. وتتبّع المجلس عن كثب تداعيات الزلزال من أجل تشخيص الوضع بالمناطق المتضررة ورصد تداعياته والوقوف على المجهودات المبذولة للتخفيف منها، عبر لجانه الجهوية، من خلال القيام بزيارات ميدانية وعقد لقاءات مع السلطات المحلية والفاعلين الجمعويين والساكنة.

وعلى مستوى دعم السكن الاجتماعي، صادقت الحكومة على المرسوم رقم 2.23.350 الخاص بتحديد أشكال إعانة الدولة لدعم السكن وكيفيات منحها لفائدة مقتني مساكن مخصصة للسكن الرئيسي. ويهدف هذا المرسوم إلى تجديد المقاربة المتعلقة بالمساعدة على تملك السكن، ودعم القدرة الشرائية للأسر من خلال مساعدة مالية مباشرة للمقتني. وتستهدف هذه المبادرة المغاربة المقيمين بالمغرب أو بالخارج والذين لا يتوفرون على سكن بالمغرب، ولم يسبق لهم الاستفادة من مساعدة خاصة بالسكن.

وسجل المجلس بطء إنجاز العديد من البرامج «مدن بدون صفيح» وأن 25 مدينة من أصل 85 مدينة مستهدفة، مازالت لم تغادر قائمة هذه المدن.

استنتاجات عامة

- **هناك حاجة إلى الإسراع بإعادة الإعمار لضمان الحق في السكن اللائق وتعزيز البُنى التحتية والخدمات والتجهيزات الأساسية خاصة الماء الصالح للشرب والربط بقنوات الصرف الصحي الملائم والنظافة وتدبير النفايات في المناطق المنكوبة.**
- **ويُلاحظ المجلس بطئا في انجاز العديد من البرامج السكنية خاصة المرتبطة بتدبير دور الصفيح، مما يؤدي إلى حرمان فئات واسعة من الأفراد من حقهم في الحصول على السكن، مما أدى في كثيرٍ من الأحيان إلى احتجاجات، ناهيك على أن العديد من المدن المستهدفة لم تغادر بعد قائمة مدن بدون صفيح.**

16. الحق في الشغل والمقاولة وحقوق الإنسان

لا يتجاوز عدد مفتشي الشغل 589 مفتشا منهم 415 يمارسون المهنة فعليا، فيما يشتغل 343 مفتشا بالمصالح اللاممركزة، وهو ما يعني أن هناك مفتشا واحدا لكل 560 مقاولة خاضعة لقانون الشغل. ويتكلف هذا العدد القليل من المفتشين الممارسين بتدبير نزاعات الشغل الفردية والجماعية. وتؤكد هذه المعطيات على أن مراقبة تنفيذ المقتضيات القانونية الجاري بها العمل تبقى ضعيفة، مما يقوض حماية حقوق العمال وسلامتهم المهنية والصحية.

وتؤكد التقديرات الرسمية أن أسعار المواد الغذائية ارتفعت هذه السنة بنسبة بلغت 12,5 في المائة، وهي نسبة تضخم غذائي مرتفعة جدا. أما معدل البطالة فقد ارتفع من 11,8 في المائة سنة 2022 إلى 13 في المائة خلال السنة الحالية، بزيادة قدرها 1,2 نقطة. وقد انتقل هذا المعدل من 15,8 في المائة إلى 16,8 في المائة بالوسط الحضري ومن5,2 في المائة إلى 6,3 في المائة بالوسط القروي،

بسبب عوامل متعددة منها التداعيات الطويلة الأمد لكوفيد- 19 وأزمات الجفاف والتضخم التي تكبح النمو الاقتصادي ودينامية الاستثمار، ما يجعل بعض القطاعات مثل الفلاحة والصناعة غير قادرة على استيعاب الوافدين على سوق الشغل الوطنية.

استنتاجات عامة

- **بالرغم من تحسن ظروف العمل والتطور الذي عرفته القوانين، إلا أن هناك ثغرات قانونية تحد من التمتع بكافة الحقوق المرتبطة بالشغل، فالقوانين الوطنية المرتبطة بالتوظيف عموما تطبق فقط على موظفي القطاع العام والعاملين بالمقاولات والشركات الكبرى، بينما يبقى العديد من المقاولات الصغرى والقطاع غير المهيكل خارج التنظيم.**
- **ارتفاع تضخم أسعار المواد الغذائية أثر سلبا على القدرة الشرائية للمواطنين، مما دفع بالعديد من الأشخاص إلى البحث عن شغل في القطاع غير المهيكل مما جعلهم في وضعية هشاشة.**

19. الحق في الماء وخدمات الصرف الصحي

يسجل المجلس تزايد نسبة الأفراد الذين يتم تزويدهم بالمياه الصالحة للشرب من 95 في المائة سنة 2015 إلى 98,2 في المائة سنة 2022. وينسجم هذا التقدم مع أهداف أجندة 2030 للتنمية المستدامة، كما يتماشى والقوانين الوطنية ذات الصلة بالحق في الماء. غير أن هذا التطور الإيجابي يواجه تحديات يفرضها الجفاف ومشكل الإجهاد المائي الذي بلغ حوالي 50,75 في المائة حسب آخر بيانات منظمة الزراعة والأغذية المحينة، والذي يتم حسابه بقياس معدل سحب المياه العذبة نسبة إلى موارد المياه العذبة المتوفرة، وهو معدل إجهاد مرتفع يهدد تمتع المواطنين بالحق في الماء. أما نسبة السكان الذين يستفيدون من خدمات الصرف الصحي المدارة بأمان فتبلغ 61 في المائة سنة 2022، مسجلة تطورا ب 12 في المائة فقط خلال عقدين، وهي بعيدة عن تحقيق أهداف التنمية المستدامة 2030.

وأعلنت السلطات العمومية عن بناء محطات تحلية مياه البحر لمواجهة هذه المخاطر، التي يبلغ عددها حاليا 14 مشروع محطة بطاقة إنتاجية تبلغ 220 مليون متر مكعب سنويا. وحيث تسعى إلى رفع الطاقة الانتاجية بما يقدر ب 103 ملايين متر مكعب بعد الانتهاء من بناء المشاريع الجاري إنجازها حاليا. كما تم إطلاق مشروع بناء محطة كبرى لتحلية المياه بجهة الدار البيضاء سطات بسعة 300 مليون متر مكعب.

استنتاجات عامة

- **يصنف المغرب من بين الدول التي تعاني الإجهاد المائي؛ غير أنه يبقى مهددا بالانتقال من الاجهاد الى الندرة بفعل عدة عوامل من بينها قلة التساقطات في السنوات الأخيرة، ويعيش في ظل حالة «طوارئ مائية» رسمية منذ يوليوز 2022.**

20. الحقوق الثقافية

عرفت سنة 2023 خطوة مهمة في إطار تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، بعد إقرار جلالة الملك ترسيم رأس السنة الأمازيغية (إيض يناير) عيدا وطنيا ويوم عطلة رسمية مؤدى عنها. وتمت الموافقة على اعتماد يوم «14 يناير» من كل سنة رأسًا للسنة الأمازيغية. كما سجّل المجلس أهمية إطلاق عملية الترجمة الفورية لأشغال جلسة الأسئلة الشفوية بمجلس المستشارين إلى اللغة الأمازيغية بتعبيراتها الثلاثة يوم 18 أبريل 2023.

ويُلاحظ المجلس تراجع حجم الدعم المُقدم للجمعيات والهيئات الثقافية والمهرجانات والتظاهرات الثقافية والفنية برسم سنة 2023 مُقارنة مع سنة 2022، كما استقر رأي اللجنة المعنية على دعم عددٍ أقل من المشاريع، برغم التطور الملحوظ في عدد الملفات المُرشّحة سنة 2023 (742 ملفا) مُقارنة مع السنة الفارطة (546 ملفا). والمُلاحظ أنه قد تم اختيار جمعيتين شريكتين فقط خلال سنة 2023، وتمركزت كليهما في العاصمة.

وقد تسبب زلزال الأطلس في تضرر ثمانية مواقع أثرية تعود لمئات السنين، من بينها خمسة مواقع في مراكش، وموقعان بإقليم آسفي، وموقع واحد في إقليم الحوز، إضافة إلى أسوار مدينة تارودانت العريقة. وقد تابع المجلس قيام الحكومة بوضع برنامج عاجل لإعادة ترميم جميع المباني والآثار التاريخية بدعم من منظمة اليونسكو. ويسجل المجلس إطلاق وزارة الشباب والثقافة والتواصل، المنصة الثقافية للتعريف بالتراث المغربي والكتب والمهرجانات الثقافية والسهر على الحماية القانونية للتراث اللامادي. ويرى في هذا الصدد أهمية الحفاظ على الواحات باعتبارها تراثا لامايا.

استنتاجات عامة

- **يلاحظ استمرار التحديات المرتبطة بتعميم تدريس اللغة الأمازيغية، والمرتبطة حسب المعطيات التي توصل إليها المجلس، بقلة الموارد البشرية والتفاوت الذي تعرفه هذه العملية عبر المؤسسات التعليمية. كما لا يزال هُناك تعثر على مستوى استخدامها في الإدارات العمومية والمجال الإعلامي العمومي والخاص.**

- **رصد المجلس خلال سنة 2023 استمرار الإشكالات الجوهرية المُرتبطة بإعمال الحقوق الثقافية، بما فيها التوزيع غير المُتكافئ للبنايات الثقافية من قبيل المكتبات وقاعات السينما والمسارح ومعاهد الموسيقى وغيرها، بما يمس بالعدالة المجالية على مستوى الولوج العادل وقواعد التعددية اللغوية والثقافية بين الجهات وداخل كُل جهة. كما يرى المجلس أن العرض الثقافي غير قادر على جذب وتلبية احتياجات الشباب، بالإضافة إلى أن بعض الأعمال الفنية والإبداعية لا تزال تُعزز الصور النمطية لأدوار المرأة في المجتمع.**

III. الحقوق الفئوية

21. حقوق كبار السن

على الرغم من وجود ترسانة قانونية متفرقة ومشتتة في عدة نصوص قانونية، تهم فئة الأشخاص كبار السن، إلا أن الحاجة تبدو ملحة لوضع إطار قانوني خاص يشمل كل الاحتياجات الخاصة بهم، ويضمن الحماية اللازمة لهم. ويثمن المجلس إطلاق خطة العمل الوطنية للنهوض بالشيخوخة النشيطة، التي تحمل شعار "من أجل شيخوخة نشيطة"، من طرف وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة خلال شهر أكتوبر 2023. وتهدف إلى تعزيز الرعاية الشاملة والمندمجة للأشخاص المسنين وتيسير ولوجهم إلى مختلف الخدمات الاجتماعية. وتوصل المجلس ولجانه الجهوية بعدد من الشكايات المتعلقة بالأشخاص المسنين منها طلبات الإيواء والتكفل وطلبات متعلقة بالاحتياجات الاجتماعية والصحية. وعمل المجلس على دراسة هذه الطلبات والتواصل مع الجهات المعنية، بينما ما تزال بعضها قيد إجراءات التتبع والمواكبة.

وعلى المستوى الميداني، قامت اللجان الجهوية بزيارات لمراكز الرعاية الاجتماعية بكل من بني ملال وطنجة والحسيمة ومراكش للاطلاع على وضعية حقوق هذه الفئة بهذه المؤسسات. وخلصت هذه الزيارات إلى وجود عدة إكراهات مازالت تحد من بلوغ الأهداف المرجوة من هذه المراكز. ويتعلق الأمر بغياب التمويل الكافي والمستدام الذي يسمح لهذه المراكز بالقيام بأدوارها الإدارية والخدماتية على أكمل وجه، بما يضمن حقوق هذه الفئة في التغذية السليمة والرعاية الصحية والأنشطة الترفيهية؛ بالإضافة إلى ضعف الخدمات والأنشطة الموجهة لهذه الفئة.

استنتاجات عامة

- **تأخر في إعمال الإجراء المتعلق ببرنامج «مدخول الكرامة» الذي ورد في البرنامج الحكومي 2021-2026، إذ كان من المقرر تحويل مبلغ شهري قدره 400 درهم لفائدة من تزيد أعمارهم عن 65 سنة، مع العمل على زيادة تدريجية خلال سنة 2023، ثم سنة 2024 قبل أن يصل إل 1000 درهم سنة 2026.**
- **ضعف الموارد المالية المستدامة والموارد البشرية المتخصصة لمؤسسات الرعاية الاجتماعية، مما يؤثر على جودة الخدمات التي تقدم لكبار السن مثل التغذية السليمة والرعاية الصحية والنشاطات الترفيهية.**

22. حقوق الأشخاص المحرومين من حريتهم

سجلت سنة 2023 رقما غير مسبوق فيما يتعلق بعدد المعتقلين بالمؤسسات السجنية حيث بلغ 102653 ضمنها 2534 من الإناث، في حين بلغ الأطفال أقل من 18 سنة 1254. وحسب بلاغ للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، فإن الطاقة الاستيعابية حاليا لا تتجاوز 64600 سرير. بمعدل اعتقال 272 سجينا لكل مئة ألف نسمة، بزيادة قدرها 7 نقاط مقارنة بالسنة الماضية. يتبين من هذه المعطيات تفاقم ظاهرة الاكتظاظ المستفحلة في المؤسسات السجنية وتأثيرها على تمتع الساكنة السجنية بحقوقها الأساسية. ويعزى الاكتظاظ إلى الارتفاع الملحوظ في معدلات الاعتقال الاحتياطي حيث بلغ عدد المعتقلين الاحتياطيين خلال سنة 2023 ما مجموعه 38552، مما يشكل نسبة اعتقال احتياطي بلغت 37,56 في المئة.

توصل المجلس ولجانه الجهوية، خلال السنة التي يشملها التقرير، بما مجموعه 1312 شكاية وطلب بشكل مباشر من طرف سجناء أو من طرف ذويهم وعائلاتهم. تتضمن الشكايات والطلبات ادعاءات سوء المعاملة والحاطة بالكرامة، والترحيل، والتظلم من مساطر وأحكام قضائية، والمطالبة بالرعاية الصحية، ومتابعة الدراسة والتكوين المهني، والزيارات العائلية والاتصال بالعالم الخارجي إضافة إلى طلبات أخرى لا تندرج ضمن اختصاص المجلس ومنها الاستفادة من العفو الملكي، وطلبات السراح المؤقت، والإفراج المقيد بشروط والرخص الاستثنائية، وطلبات تتعلق بإدماج العقوبات.

قام المجلس ولجانه الجهوية ب 285 زيارة لمؤسسات سجنية أعدت بشأنها تقارير مشفوعة بتوصيات لضمان حقوق النزلاء والنزيلات، وأحيلت على الجهات المختصة. وفي إطار تبسيط المساطر المتعلقة بتدبير الإضراب عن الطعام بالمؤسسات السجنية، عمل المجلس على إنجاز الترجمة العربية لكل من الدليل العملي لتدبير حالات الإضراب عن الطعام بالمؤسسات السجنية

؛ والدليل العملي الخاص بزيارة السجون بالمغرب. واستمر المجلس في عقد لقاءات لتعزيز القدرات ذات الصلة بتطبيق الدليل المتعلق بتدبير الإضراب عن الطعام بالمؤسسات السجنية مع مختلف الفاعلين المؤسساتيين والمتدخلين في الموضوع.

استنتاجات عامة

- **يعبر المجلس عن قلقه إزاء وضعية الاكتظاظ بالسجون، و انشغاله بوضعية التمتع بالحقوق الأساسية كالحق في الصحة والتغذية، بالإضافة إلى تزايد المشاكل المتعلقة بظروف الإيواء، لاسيما احترام القواعد الخاصة بالمساحة الدنيا المتعارف عليها دوليا، رغم المجهودات المبذولة لتحسين شروط إيواء السجناء إلا أن عدد المعتقلين الاحتياطيين خلال سنة 2023 لا زال مرتفعا بنسبة 37,56 في المئة. مما يؤثر سلبا على جميع حقوق الساكنة السجنية.**
- **تظل إشكالية الوصول إلى الرعاية الصحية أحد أبرز الإشكالات التي تم رصدها من قِبل اللجان خلال هذه السنة. فعلى الرغم من توفر العديد من المؤسسات على أطقم طبية وتمريضية ومصحات وأدوية، إلا أن مستوى الرعاية الصحية المقدم للساكنة السجنية في بعض المؤسسات السجنية يبقى دون المستوى المطلوب.**
- **استمرار حبس أشخاص صدرت في حقهم مقررات قضائية بانعدام المسؤولية الجنائية، بالإضافة إلى أشخاص آخرين مصابين بأمراض عقلية ونفسية، وقد بلغ مجموع المصابين بهذه الأمراض بالمؤسسات السجنية خلال سنة 2023، ما مجموعه 12105.**

23. المصابون بالأمراض النفسية أو العقلية

في إطار تتبعه للسياسات العمومية والبرامج القطاعية، يثمن المجلس افتتاح سنة 2023، مركز لإعادة التأهيل النفسي والاجتماعي بمركز الطب النفسي الجامعي ابن رشد بالدار البيضاء، والذي تصل طاقته الاستيعابية السنوية إلى 1300 مريض، كما يثمن المجلس إعطاء انطلاقة أشغال مصلحة الطب النفسي والأمراض العقلية على مستوى المستشفى الجهوي الحسن الثاني بالداخلة، والتي ستُمكن من تأمين ولوج ساكنة مدينة الداخلة والجماعات التابعة لها للخدمات الأساسية لهذه المصلحة.

وواصل المجلس ولجانه الجهوية متابعة وضعية المصابين بالأمراض النفسية والعقلية بالمصالح المختصة، وخلص إلا أن واقع بعضها مقلق ولا يستجيب للمعايير والشروط المفترضة في مثل هذه المؤسسات، حيث تم رصد استمرار وجود الإشكالات المتعلقة بضعف الطاقة الاستيعابية للمستشفيات العمومية ومستشفيات الأمراض العقلية والنفسية، ونقص في الأدوية، وغياب التجهيزات اللازمة، فضلا عن وجود خصاص في الموارد البشرية المتخصصة. وتشير إحصائيات تقرير مشروع نجاعة الأداء لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية، إلى أن 25% من المغاربة الذين تتجاوز أعمارهم 15 سنة يعانون من الاكتئاب. وحسب نفس المصدر بلغ عدد الاستشارات الطبية المتعلقة بالأمراض النفسية التي تم إنجازها بمؤسسات الرعاية الصحية الأولية بالمغرب سنة 2022 ما مجموعه 155430 استشارة، فيما توقع نفس التقرير أن تبلغ 170970 استشارة سنة 2023 و188070 استشارة سنة 2024. يتبين من خلال هذه المعطيات الزيادة الملحوظة في عدد الاستشارات الطبية المتعلقة بالأمراض النفسية والحاجة خلال سنة 2023 مما يدعو الجهات الفاعلة إلى توفير المزيد من الخدمات النفسية والموارد اللازمة لدعم الأفراد الذين يعانون من مشاكل الصحة النفسية أو العقلية.

استنتاجات عامة

- **التأخير في إصدار مشروع القانون رقم 71.13 المتعلق ب «مكافحة الاضطرابات العقلية وبحماية حقوق الأشخاص المصابين بها»، والذي يهدف إلى مراجعة الظهير الشريف رقم 1.58.295 المؤرخ في 30 أبريل 1959 بشأن «الوقاية من الأمراض العقلية ومعالجتها وحماية المصابين بها»؛**
- **الحاجة الى الاهتمام بالصحة النفسية والعقلية في السياسات العمومية، باعتبارها مكونا أساسيا لراحة ورفاهية المواطنين، وتحسين جودة التكفل بالمرضى وتوفير العلاجات المتخصصة الموجهة لفئات الأطفال والمراهقين والمسنين؛**
- **مواجهة مستشفيات الأمراض العقلية والنفسية بالمغرب عدة تحديات من بينها النقص الحاد في بنيات الاستقبال من مراكز صحية وقائية أو أجنحة خاصة بالمستشفيات العمومية، بالإضافة إلى توفر هذه المستشفيات على تجهيزات متقادمة أو معطلة أو غير ملائمة.**

24. المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء

واصل المجلس خلال سنة 2023 تدخلاته في مجال حماية حقوق المهاجرين والنهوض بها. حيث توصل المجلس ولجانه ب 276 شكاية وطلبا، يتعلق أغلبها بصعوبات الحصول على/أو تجديد تصاريح الإقامة للمهاجرين واللاجئين، وتأخر الردود ورفض الطلبات دون إشعار. بالإضافة إلى وجود معيقات ترتبط بتجديد الوثائق الإدارية والحقوق الاجتماعية للمهاجرين خاصة الحق في الصحة والشغل وتسجيل حديثي الولادة في الحالة المدنية. ويُشكل استصدار بطاقات الإقامة أو تجديد سندها وتراخيص الدفن أحد أهم العراقيل التي واجهت المُهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء خلال سنة 2023، إضافة إلى تحديات الولوج إلى العدالة خاصة ضحايا الُعنف الذين يخشون التبليغ بسبب وضعهم القانوني غير النظامي. وفي إطار رصده لأوضاع المهاجرين وطالبي اللجوء، تتبع المجلس، على المستوى المركزي والجهوي مُختلف أحداث التوتر وعمليات اجتياح المهاجرين للسياجات الحديدية التي عرفتها مدينة الفنيدق وسبتة المحتلة خلال هذه السنة، بالإضافة إلى رصده لعدة عمليات تفكيك المخيمات ونقل الأشخاص وحالات توقيف وترحيل داخلي متكرر للمهاجرين غير النظاميين في مناطق متعددة بالمملكة، وقام المجلس ولجانه الجهوية بإجراء زيارات ميدانية واعتماد آليات التحري والتدخل الفوري من أجل الوقوف على أوضاع المهاجرين وطالبي اللجوء.

وإلى غاية حدود دجنبر 2023، استقبل المغرب ما مجموعه 19666 فردا، موزعين بين 10280 مهاجرًا و9386 طالب لجوء ينحدرون من أكثر من 50 دولة مسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وموزعين على 78 موقعًا بالمغرب، مقارنة مع 18102 مهاجرا وطالب لجوء سنة 2022.

تزايد أعداد المُهاجرين غير النظاميين، مما يطرح تحدي التوفيق بين احتواء التهديدات الأمنية واحترام حقوق المُهاجرين واللاجئين باعتبارهم فئة هشة.

استنتاجات عامة

- **ضرورة الإسراع بتحيين مشروع القانون رقم 72.17 المتعلق بدخول و إقامة الأجانب بالمملكة المغربية وبالهجرة، واعتماد مشروع القانون رقم 66.17 المتعلق باللجوء وشروط منحه؛**
- **عدم توفير ولوجية كافية للأجانب إلى العدالة وضمان حقهم في المعلومة القانونية، مما يؤثر على قدرتهم على فهم الإجراءات القانونية والقضائية المتبعة والدفاع عن حقوقهم بشكل فعال؛**

- **استمرار حالات توقيف وترحيل داخلي للمهاجرين غير النظاميين في مناطق متعددة بالمملكة، رغم أن بعضهم يتوفرون على وثائق مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. بالإضافة إلى تسجيل عدة ادعاءات من طرف جمعيات وأشخاص بشأن تكرار توقيفات تطال بعض القاصرين في مدن مثل مراكش والرباط؛**
- **لا زالت بعض النساء يواجهن تعقيدات مرتبطة بالحصول على الإشعار بالولادة وتسجيل الأطفال حديثي الولادة بالحالة المدنية.**

25. حقوق النساء والفتيات

خلال سنة 2023، وجه جلالة الملك محمد السادس بتاريخ 25 شتنبر 2023 رسالة إلى السيد رئيس الحكومة بشأن إعادة النظر في مدونة الأسرة. وفي إطار إشراك وثيق للمجلس في هذا الإصلاح، قدم المجلس بتاريخ 20 دجنبر 2023 مذكرته حول مراجعة مدونة الأسرة بعد مصادقة الجمعية العامة عليها بأغلبية أعضائها، والتي تضمنت تصوراته ومقترحاته انطلاقا مما رصدته آلياته الوطنية ولجانه الجهوية، وما تضمنته تقاريره السنوية والموضوعاتية. وقد استندت المذكرة على عدد من المبادئ الموجهة تتمثل في فعلية المساواة وعدم التمييز، احترام المصلحة الفضلى للطفل، ومبدأ عدم ترك أحد خلف الركب، ومبدأ توسيع إرادة الأطراف في تنظيم العلاقات الأسرية.

وقد عمل المجلس على إحداث مجموعة عمل متعددة الخبرات من مختلف الكفاءات الوطنية ساهمت في إعداد العناصر الأولية لرؤية المجلس بخصوص مدونة الأسرة وتحديد الثغرات القانونية التي تشوبها. كما نظم لقاءات عمل دورية لتعميق التفكير حول تعديل مدونة الأسرة وملاءمتها مع الدستور ومع الاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

وتواصلت مظاهر آفة العنف ضد النساء والفتيات، خلال سنة 2023، خاصة العنف الجنسي والاعتداء الجنسي والعنف الرقمي، والتشهير، والتعرض للعنف الزوجي، والإهمال الأسري، والعنف النفسي، وإسقاط الحضانة، والتهديد والتحرش، حيث توصل المجلس ولجانه الجهوية بشكايات بلغ مجموعها 280 شكاية خلال سنة 2023 فضلا عن نزاعات معروضة على القضاء يقوم المجلس بتتبعها. وقد عمل المجلس على دراسة هذه الشكايات وتحليلها وتتبع مآلها قضائيا واجتماعيا؛ كما تدخل لفائدة بعض المشتكيات للولوج لمراكز وجمعيات الدعم النفسي للنساء ضحايا العنف وتوجيه أخريات للجهات المختصة. وبعد نهاية الحملة التي كان قد أطلقها منذ 25 نونبر 2021، لتشجيع التبليغ عن العنف وعدم الإفلات من العقاب، قدم المجلس خلاصات التقرير الذي أعده تحت عنوان «العنف وعدم الإنصاف يُعدم الإرادة الإنسانية للمرأة»، تضمنت خمس توصيات مهيكلة تهم الممارسات الاتفاقية والتشريعات والسياسات العمومية، كما قدم إحدى عشرة توصية أساسية موجهة إلى المؤسسات المتدخلة في قضايا العنف ضد النساء ودور الصحافة والإعلام.

استنتاجات عامة

- **انخفاض طلبات الإذن بزواج القاصر خلال سنة 2023 مُقارنة مع سنة 2022، التي لم تتجاوز 14197 طلبا وتمت الاستجابة ل8452 طلبا. ومع ذلك، يعبّر المجلس بقلقٍ عن استمرار تفشي هذه الظاهرة و اتخاذها صورا ملتبسة مثل زواج الفاتحة أو الكونترا. ويؤكد المجلس في هذا الصدد على أهمية إعادة تعريف جريمة الاغتصاب لتشمل الاغتصاب الزوجي وتجريم تزويج الطفلات بشكل عرفي وتجريم المشاركة في ذلك في مشروع تعديل القانون الجنائي، والإعمال الأوسع لتدابير الحماية المقررة في قانون محاربة العنف ضد النساء؛**
- **يؤكد المجلس الحاجة الى الاعتماد على اختبار الحمض النووي (ADN) كوسيلة علمية موثوقة لإثبات النسب، بما يضمن تعزيز حقوق الأطفال في النسب؛**
- **تفاقم التفاوتات بين النساء والرجال، كما تبُين ذلك احصائيات الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع الاجتماعي المصاحبة لمشروع قانون المالية 2023، باعتبارها أداة لتنزيل أهداف المساواة في كافة السياسات العمومية والقطاعية. ويُؤكد المجلس في هذا الصدد على أن ضمان الحقوق الاقتصادية للنساء وتمكينهن في مُختلف القطاعات هو مدخل أساسي للتنمية من شأنه أن يؤدي إلى زيادة الناتج المحلي الإجمالي.**

IV. القضايا الناشئة

26. انتشار المعلومات المضللة والزائفة

انتشرت خلال الزلزال الذي ضرب بلادنا في شتنبر 2023، عدة معلومات وأخبار زائفة حيث أصبح من الصعب على الأفراد التمييز بين الصحيح منها والزائف، مما أدى إلى ترويع المواطنين وبث الرعب والهلع في صفوفهم.

ويسجل المجلس في هذا الصدد غياب منصات فعالة للتحقق من صحة المعلومات، بالإضافة إلى غياب ضوابط أخلاقية ودلائل إرشادية على منصات التواصل الاجتماعي، من شأنها أن تساهم في تحسيس بعض صناع المحتوى بضرورة استحضار مسؤولياتهم المجتمعية الناجمة عن التأثير الذي يمارسونه على الجمهور.

استنتاجات عامة

انتشار النظم المساعدة على التضليل والأخبار الزائفة، والتي أصبحت شائعة وسهلة الولوج وبسيطة التكلفة، وقد ساهم ذلك في تزايد أشكال العنف ضد النساء والأطفال من ابتزاز وتحرش وتشهير. وتتطلب مكافحة المعلومات المضللة والأخبار الزائفة وضع إطار قانوني واستراتيجية إعلامية مناسبة، خاصة خلال حالات الطوارئ وفي سياق الأزمات.

27. مكافحة خطاب التحريض على العنف والكراهية

تابع المجلس انخراط المملكة في الجهود الدولية في مجال مناهضة كافة مظاهر التطرف والكراهية المناقضة لقيم التعايش والسلم الاجتماعي بين الأفراد، ومن ضمنها القرار الذي تم تبنيه من الجمعية العامة للأمم المُتحدة بشأن «تعزيز الحوار بين الأديان والثقافات والتسامح في مواجهة خطاب الكراهية».

عرفت سنة 2023 إطلاق نُسختين من برنامج «مُصالحة»، من طرف المندوبية العامة لإدارة السجون والمجلس الوطني لحقوق الإنسان والرابطة المحمدية للعلماء، حيث شارك فيها عشرون مُدانًا في قضايا التطرف والإرهاب من بينهم سجينتين اثنتين. وقد بلغ عدد المستفيدين من البرنامج منذ انطلاقته 279 شخصًا بعد النُسخة الثانية عشرة التي اختتمت في يوليوز 2023. كما تم الإفراج عن 202 شخصا من بينهم 150 مُفرج عنه بموجب عفو ملكي، بالإضافة إلى تخفيض العقوبة لصالح 23 من النُزلاء. وبذلك ارتفعت نسبة الاستفادة من العفو الملكي إلى 66.79%، كما لم تعُد المؤسسات السجنية تأوي نساء مُعتقلات في جرائم التطرف والإرهاب. ويُعد توقيع اتفاقية شراكة لإحداث «مركز مصالحة» في نونبر 2023 استمرارًا لجهود تأهيل وإدماج السُجناء المحكوم عليهم في هذه القضايا.

استنتاجات عامة

لا يُحدد قانونيًا وإجرائيًا بشكلٍ واضح تعريف خطاب التحريض على العنف والكراهية، إلا أن الفضاء الرقمي بات يُشكل فضاءًا للتمييز والعنصرية بمفهومها الواسع خاصة المُرتبطة بالفئات الأكثر هشاشة والصور النمطية (بما فيها المدفوعة بالجنس أو الموجهة ضد المُهاجرين والأجانب). وقد سجّل المجلس مُحاولات استغلال ظرفية زلزال الأطلس من أجل تمرير بعض خطابات الكراهية. ويقتضي ذلك إنشاء

آليات للرصد وتشجيع الإبلاغ على مثل هذه الحوادث وتوفير إرشادات للمعالجة الإعلامية التقليدية أو الجديدة من أجل تعزيز قيم التسامح ومكافحة خطابات الكراهية بكافة أشكالها.

28. التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان

تمت المصادقة على مشروع المرسوم رقم 2.23.951 الخاص بإحداث لجنة وطنية للتنمية الرقمية، والتي ستتولى وضع الاستراتيجية الوطنية للتنمية الرقمية، ومواكبة تنزيلها وضمان فعاليتها ونجاعتها. وستتألف اللجنة التي ستتولى مهام كتابتها الدائمة وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، من فاعلي القطاع العام والقطاع الخاص من الهيئات المهنية والخبراء في مجال الرقمنة. وكان المجلس قد أوصى بإحداث هذه اللجنة في تقريره حول الفضاء الرقمي ونظم الذكاء الاصطناعي الصادر هذه السنة. كما تمت المصادقة على مشروع المرسوم رقم 2.23.405 الخاص بإحداث مديرية عامة للانتقال الرقمي والذي يحدد اختصاصاتها وتنظيمها. وتعد المديرية مؤسسة مهمة في الإطار التنظيمي للاستراتيجية الوطنية للتنمية الرقمية، والتي ستسهر على مواكبة ودعم المشاريع والتدابير المرتبطة بها وتتبع تنفيذها.

يواصل المجلس، من خلال أنشطته على المستويين الوطني والدولي، الترافع على التوصيات الواردة في التقريرين التركيبيين اللذين أصدرهما حول الذكاء الاصطناعي وحقوق الانسان، اعتمادا على المعطيات التي توصل إليها عن طريق الرصد واللقاءات التشاورية مع مختلف الفاعلين في مجال التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي.

استنتاجات عامة

- **يقترب المغرب من تحقيق أحد أهداف التنمية المستدامة الخاص برفع معدل الولوج إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصال لمختلف الأفراد المقيمين في البلاد؛**
- **يتجلى التخوف والانشغال الكبير بخصوص الذكاء الاصطناعي في أن تساهم نظمه في تسهيل وتسريع توليد معلومات وصور وفيديوهات مضللة، وفي جعل إنتاج المحتوى المضلل بطرق أسرع و أنجع، و أقل تكلفة. وتتمثل أهم التحديات المرتبطة بالذكاء الاصطناعي في غياب أطر تنظيمية موحدة تلتزم بها الشركات المطورة لهذه التقنيات، فضلا عن أن بعض النتائج التي تقدمها هذه البرامج تظهر تحيزا جليا وشبه تام ضد فئات معينة من المجتمع، وهو ما يتعارض ومبادئ منظومة حقوق الإنسان.**

29. التغيرات المناخية والحق في بيئة نظيفة ومستدامة

صدر القرار رقم 491.23 والقرار رقم 492.23 والقرار رقم 493.23 والقرار رقم 495.23 والقرار رقم 501.23، بالجريدة الرسمية عدد 7189 بتاريخ 24 أبريل 2023، المتعلقة بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 77.15 القاضي بمنع صنع الأكياس البلاستيكية واستيرادها وتصديرها وحيازتها وتسويقها واستعمالها.

وعلى مستوى تطبيق سياسات مواجهة التغير المناخي وحماية البيئة انتقل المغرب من المركز الثامن إلى المركز السابع على مستوى مؤشر الأداء المناخي لسنة 2023، ليحافظ على حضوره بين العشرة الأفضل أداء في هذا المجال على الصعيد العالمي، حسب مؤسسة German Watch التي تصدر المؤشر. ويعود تحسن أداء المغرب إلى تحقيقه تقدما في ثلاثة مجالات: انبعاثات الغازات الدفيئة، واستخدام الطاقة، وتنفيذ سياسات المناخ. إلا أنه ورغم هذا التقدم، ما تزال تحديات كبيرة تواجه سياسات مكافحة التغير المناخي وحماية البيئة في البلاد.

استنتاجات عامة

- **يعاني مجال حماية البيئة ومواجهة أثر التغيرات المناخية من تعدد القوانين والتشريعات وتشتتها ومن غياب التنسيق بين مختلف الفاعلين المتدخلين في مجال السياسات البيئية. ويسبب غياب المقاربة التشاركية بين مختلف المؤسسات وهيئات المجتمع المدني الفاعلة في مجال البيئة وحقوق الإنسان في عرقلة الجهود الرامية إلى الحد من آثار التغير المناخي على منظومة حقوق الإنسان ببلادنا.**

المحور الثاني

حماية حقوق الإنسان في سياق كارثة زلزال الأطلس

خلفت كارثة زلزال الأطلس بتاريخ 8 شتنبر 2023 عدة تحدياتٍ بخصوص حالة حقوق الإنسان في المناطق المنكوبة والتي حُددت في 169 جماعة بأقاليم الحوز وتارودانت وشيشاوة، ووارززات وأزيلال، وعمالة مراكش؛ حيث بلغ عدد الوفيات حسب وزارة الداخلية في 2946 شخصًا، فيما وصل عدد الجرحى إلى 5674 شخصا.

وقد اتسم التدخل الاستعجالي بالسرعة والفعالية في التدابير التي تم اتخاذها، وخاصة من خلال إحداث صندوق للمساهمات التضامنية مفتوح للجميع، لتدبير آثار الزلزال، إضافة الى منح الأطفال اليتامى جراء الزلزال صفة مكفولي الأمة التي تمكنهم من الحصول على الرعاية اللازمة وتضمن ولوجهم للحقوق الأساسية وتيسير اندماجهم في المجتمع.

وقد وجّه المجلس جهوده في إطار صلاحياته الدستورية لتقديم الدعم الفعّال للمُتضررين، كما قام بإجراء دراسةٍ تستند على تحليل استماراتٍ موزعة على 40 جماعة مُتضررة وغير مُتضررة في الجهات الأربع المعنية وهي مراكش-آسفي وسوس-ماسة ودرعة -تافيلالت وبني ملال-خنيفرة، وذلك بهدف المُقارنة بين الإمكانات المتوفرة وتناسب الموارد المرصودة في التخطيط الاستباقي والاستجابة للكوارث الطبيعية حسب خصوصية كُل منطقة وأخذًا بعين الاعتبار التنوع الجغرافي والمجالي بالمناطق، خاصة القروية والجبلية والحضرية.

وخلصت الدراسة التي أجراها المجلس إلى مجموعة من الملاحظات:

- **لا تتوفر الجماعات المُتضررة وغير المتضررة على خُططٍ محلية لمواجهة الكوارث، إلا أنها تتوفر على آلياتٍ جهوية أو إقليمية للاستجابة، غير أنها لا تتأسس على المقاربة القائمة على حقوق الإنسان؛**
- **يتوفر العاملون والمتدخلون على تكوينات لها علاقة عمومًا بعمليات الإنقاذ والتدخلات التقنية خلال الكوارث الطبيعية ولكنها ليست دامجة للمقاربة القائمة على حقوق الإنسان، مع تسجيل تفاوتاتٍ في الاستفادة من هذه التكوينات بالنسبة للجهات الأربع المُتضررة من الزلزال. ويُعتبر عناصر الوقاية المدنية في الصفوف الأولى بموجب المهام المُسندة لهم قانونيًا، كما يركز تكوينهم على المجالات المتعلقة بالوقاية والإنقاذ والإغاثة ومواجهة الأخطار ومكافحة الحوادث والكوارث، إلى جانب الميادين العلمية والتقنية والإدارية المرتبطة بها؛**

- لا تتوفر معظم الجماعات على أنظمة تحذير مُبكر، إلا أنها تعتمد على المراكز الإقليمية وآليات أخرى لتوفير المعلومات تُغطي المنطقة؛
- توجد تفاوتاتٍ مجالية في مجال الاستثمار في البنيات التحتية الحيوية والمباني وتقييم مُلاءمتها لشروط السلامة ومقاومة الكوارث بين الجهات الأربع، حيث تعاني جماعات جهة درعة -تافيلالت من مستوى هشاشة أكبر من باقي الجهات، كما يلاحظ تفاوت بين المجالين الحضري والقروي وبين الجماعات الكُبرى والصغرى داخل الجهة الواحدة؛
- تنعدم خُطط بديلة تضمن شبكة الإنارة أثناء الكوارث، كما أنها تتوفر فقط في المنشآت الحيوية التي تحظى بالأولوية مثل المستشفيات والمطارات، والمنشآت السياحية، والقطاع الفلاحي، في حين لا تتوفر باقي الجماعات على مثل هذه الخطط والتجهيزات البديلة؛
- غياب أماكن قارة وتجهيزات ومُعدات موجهة لضمان استجابة فعالة لحالات الطوارئ والتكفل بالضحايا في سيناريوهات مُختلفة من الكوارث؛
- ضُعف أو انعدام حملات التثقيف لفهم طرق الإخلاء والحماية والاستعداد وتحديد المسؤوليات في مجال مساعدة الفئات الأكثر هشاشة بالإضافة إلى غياب سن دلائلٍ بشأن التعامل الإعلامي والمصادر الموثوقة للمعلومات خلال الأزمات؛
- ضعف الوعي الجماعي بآليات التأمين عن الكوارث الطبيعية المُحدثة من طرف الدولة؛
- غياب أنظمةٍ أو تدابير خاصة لحماية حقوق الإنسان خلال مراحل الإغاثة وفي تدبير مراكز الإيواء المؤقت؛ حيث اقتصرت التدابير على مُطالبة المتضررين بإخلاء منازلهم، مع تحرير محاضر المعاينة لبعض المتضررين؛
- رغم الجهود المبذولة في ضمان الحق في التعليم للتلاميذ بالمناطق المتضررة من الزلزال، سجل عدم التحاق العديد من المُتمدرسين خلال ترحيلهم إلى الداخليات، لاسيما وأن هذه الظرفية تزامنت مع سياق الإضرابات التي يخوضها الأساتذة. كما تابع المجلس نقل التلاميذ إلى داخلياتٍ عامة في مراكش كانت مُغلقة وغير

مؤهلة وتفتقر إلى الشروط الدنيا للاستقبال، بالإضافة إلى عدم احترام خصوصية التلميذات والتلاميذ؛ حيث تم إدماجهم بنفس الداخلية مما أدى إلى مغادرة عدة تلميذات؛

- أفرز التقييم نتائج متباينة فيما يخُص احترام مبدأ «المُشاركة» باعتباره مكونًا أساسيًا في المقاربة القائمة على حقوق الإنسان، خاصة فيما يتعلق بإشراك الساكنة المتضررة في عملية إعادة الإعمار وسماع الحاجيات المحلية للضحايا والمُتضررين كجزء من عملية التعافي.

المحور الثالث

تقرير عن أنشطة الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب

في أرقام

55

عدد الزيارات التي قامت بها الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب

55

عدد تقارير الزيارات التي أنجزتها الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب

1. وضعت الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب خطة عمل للفترة 2023- 2024، تضمنت أساسا برنامجا سنويا لزيارة 50 مكانا للحرمان من الحرية، وتعزيز قدرات أعضاء فريق الآلية، وتقوية التعاون والتواصل مع الجهات المسؤولة عن أماكن الحرمان من الحرية، وتعزيز الشراكات مع المؤسسات والآليات المماثلة، وإطلاق مشروع إعداد تقرير موضوعاتي حول المرأة داخل المؤسسات السجنية بالمغرب، وإعداد نظام معلوماتي لتدبير الأنشطة المتعلقة بالزيارات وصياغة التقارير.

2. قامت الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب خلال سنة 2023 بتنظيم مجموعة من الأنشطة، حيث عقدت 25 اجتماعًا ولقاءً داخليًا ضم أعضاء وأطر الآلية الوطنية، كما قامت بزيارة 55 مكانًا للحرمان من الحرية. ونظمت دورات تكوينية موجهة لأعضائها وموظفيها. كما شاركت في عدة لقاءات وفعاليات على الصعيدين الوطني والدولي بهدف التعريف بتجربتها، وتعزيز قدرات مكوناتها من خلال الاستفادة من تجارب الآليات الوطنية في الدول التي زارتها.

3. قامت الآلية بإنجاز تقارير الزيارات التي قامت بها إلى أماكن الحرمان من الحرية بمختلف أنواعها، ضمنتها ملاحظاتها وتوصياتها، وأرسلتها إلى الإدارات المسؤولة عن هذه الأماكن. كما عملت على دراسة وتقييم الردود الكتابية التي توصلت بها من الجهات المسؤولة عن أماكن الحرمان من الحرية التي زارتها الآلية.

4. سجلت الآلية التعاون والدعم من قبل المسؤولين، حيث قاموا بتقديم جميع المعلومات والوثائق التي طلبتها الآلية، بالإضافة إلى السماح بفحص المستندات والوثائق التي يتوفرون عليها، ومقابلة الموظفين والمحرومين من الحرية الموجودين في تلك الأماكن.

I. تطوير قدرات ومهارات أعضاء فريق الآلية

5. في إطار تعزيز قدرات فريق الآلية الوطنية، استفاد أعضاء الآلية وأطرها من 4 دورات تكوينية همت كيفية رصد ومراقبة مستشفيات ومصالح الطب النفسي والمؤسسات الاجتماعية، وأدوات وآليات إجراء الدراسات والأبحاث الميدانية من خلال الاستبيانات والتحليل الإحصائي، والبعد النفسي في المقابلات مع النساء نزيلات المؤسسة السجنية، ومنهجية البحث الببليوغرافي.

II. التفاعل الوطني والدولي مع الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب

أ. على المستوى الوطني

6. سجلت الآلية الوطنية التفاعل الإيجابي من قبل جميع مسؤولي المؤسسات التابعة لها الأماكن التي زارتها. وحظيت الآلية بدعم مطلق من قبل المسؤولين، حيث قاموا بتقديم جميع المعلومات والوثائق التي طلبتها الآلية، وإتاحة الفرصة لها لمقابلة الموظفين والمحرومين من الحرية الموجودين في تلك الأماكن. ويعكس هذا التجاوب الإيجابي الاستعداد للتعاون بشكل فعال في إطار مهامها المتعلقة بالرصد والتقييم.

7. ساهمت الآلية في الدورات التكوينية التي نظمتها المديرية العامة للأمن الوطني بشراكة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان بمعهد الرباط - ادريس بنزكري - لحقوق الإنسان بتاريخ 7 شتنبر 2023 واللقاء التكويني مع ضباط الدرك الملكي الذي نظم بمعهد التكوين للدرك الملكي بعين حروده بتاريخ 27 أكتوبر 2023.

8. شاركت الآلية في المؤتمر الإقليمي حول دور المؤسسات الأمنية في الوقاية من التعذيب، خلال الفترة ما بين 16 و18 نونبر 2023، التي نظمها المكتب الإقليمي للمفوضية السامية للأمم المتحدة لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بشراكة مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمديرية العامة للأمن الوطني بالمعهد الملكي للشرطة في القنيطرة. وفي إطار التفاعل مع منظمات المجتمع المدني، شاركت الآلية بمداخلة بعنوان «الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب، النجاعة أولا» في فعاليات المؤتمر العلمي للجمعية المغربية للطب الشرعي الذي نظم بكلية الطب بمراكش بتاريخ 3 و4 نونبر 2023.

ب. على المستوى الدولي

9. قامت الآلية بزيارة لنظيرتها في إيطاليا في الفترة ما بين 6 و10 فبراير بهدف استكشاف التجربة الإيطالية في مجال الوقاية من التعذيب، وتحسين وتطوير أساليب الوقاية والرصد بأماكن الحرمان من الحرية، وتبادل الخبرات بين الآليتين الوطنيتين للوقاية من التعذيب في كلا البلدين.

10. شاركت الآلية/المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمؤتمر الإقليمي الذي نظمه المكتب الإقليمي للمفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالشرق الأوسط وشمال إفريقيا حول البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وذلك يومي 11 و12 يناير 2023 في بيروت، لبنان. وفي المؤتمر الدولي

الرابع عشر للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المنعقد في العاصمة الدانماركية كوبنهاغن في الفترة من 6 إلى 8 نونبر 2023. وفي الندوة العلمية الثامنة للهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب بتونس التي نظمت بالعاصمة تونس ما بين 23 و24 نونبر، حول رصد ظروف احتجاز الأشخاص ذوي الوضعيات المتسمة بالهشاشة.

11. وفي إطار التفاعل مع اللجنة الفرعية لمنع التعذيب التابعة للأمم المتحدة، شاركت الآلية في لقاء عبر الأنترنيت نظمته اللجنة الفرعية لمنع التعذيب بتاريخ 7 يونيو 2023، على هامش دورتها الخمسين، بين مجموعة من الآليات الوطنية لمناقشة عملها في مجال الوقاية من التعذيب. كما قدمت الآلية / المجلس الوطني لحقوق الانسان ملاحظاتها حول مشروع التعليق العام رقم 1 والمتعلق بالمادة 4 من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (OPCAT) والذي يتعلق بتفسير وتطبيق الفقرة الأولى من المادة السالفة الذكر، والتي تتطرق لتعريف مكان الحرمان من الحرية على أنه المكان الذي يوجد فيه أشخاص محرومون من الحرية.

III. خلاصات وتوصيات الزيارات

12. قامت الآلية خلال سنة 2023 بما مجموعه 55 زيارة إلى مختلف أماكن الحرمان من الحرية في معظم جهات المملكة. وشملت هذه الزيارات 15 مؤسسة سجنية و26 زيارة للغرف الأمنية المخصصة للحراسة النظرية، منها 8 زيارات لأماكن تابعة للأمن الوطني و19 مكانا تابعا للدرك الملكي، و7 معاقل بالمحاكم، و5 مراكز لحماية الطفولة، ومستشفى واحد (1) للأمراض العقلية والنفسية.

1. الغرف الأمنية التابعة للأمن الوطني

13. قام فريق الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب في سنة 2023 بزيارات جديدة لأول مرة لـ7 مراكز للحراسة النظرية تابعة للمديرية العامة للأمن الوطني، وبزيارة تتبع واحدة (1) لمركز للحراسة النظرية بجهة بني ملال-خنيفرة.

14. تعرب الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب بهذه المناسبة، عن ارتياحها للنتائج الإيجابية للشراكة المؤسساتية بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمديرية العامة للأمن الوطني، وفي هذا الصدد، تسجل الآلية الوطنية أن 75٪ من التوصيات الموجهة إلى المديرية العامة للأمن الوطني في طور التنفيذ. وبمناسبة زيارة التتبع التي قامت بها الآلية إلى ولاية الأمن بجهة بني ملال-خنيفرة، سجلت الآلية أنه تم تنفيذ ما يقرب من 86٪ من التوصيات الموجهة إليها.

أ. الممارسات الفضلى

15. سجلت الآلية وجود ممارسات فضلى بالأماكن التي تمت زيارتها، ومنها توزيع مدونة قواعد سلوك موظفي الأمن الوطني على جميع الموظفين؛ وتوزيع مذكرات لتثبيت ممارسة الحقوق وخاصة داخل الغرف الأمنية؛ وإصدار المديرية العامة للأمن الوطني لمذكرة توجيهية تؤكد من خلالها على ضرورة احترام مبادئ التفتيش المنصوص عليها في قواعد نيلسون مانديلا والتعليق العام رقم 16 للجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان؛ وإعداد دليل خاص بالإجراءات الوقائية من الحريق؛ وتنفيذ مرسوم تغذية الأشخاص الموضوعين رهن الحراسة النظرية أو المحتفظ بهم؛ وتنفيذ اتفاقية الشراكة والتعاون المؤسساتي بين المديرية العامة للأمن الوطني والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، في الشق المتعلق بتعزيز القدرات، حيث تم تكوين 36 موظفا وموظفة شرطة من المسؤولين عن إدارة الغرف الأمنية، كمكونين.

ب. الملاحظات

16. سجلت الآلية بارتياح إطلاق المديرية العامة للأمن الوطني عدة عمليات لبناء مقرات جديدة لمراكز الشرطة (كما هو الحال في السمارة)، مما يوفر لموظفي الشرطة والأشخاص المحرومين من الحرية مكانا مناسبا، يستوفي معايير الولوج للأشخاص ذوي الإعاقة والسلامة من الحرائق والحوادث والإنارة والتهوية وغيرها.

17. كما سجلت الآلية خلال زياراتها ملاحظات همت غرف الاحتفاظ بالأحداث التي لا تتواجد بأماكن مناسبة وتكون بجانب الغرف الأمنية المخصصة للبالغين وهي محاطة بالقضبان الحديدية، وعملية تفتيش الموضوعين تحت الحراسة النظرية بدون استعمال أجهزة الكشف عن المعادن، وتوثيق المعلومات الخاصة بعمليات الرعاية الصحية بشكل كاف وخاصة عند النقل إلى المستشفيات، والمدة بين الإيقاف وإشعار العائلات، ونقص على مستوى توثيق المعطيات المتعلقة بسجلات الأحداث، وعدم انتظام مراقبة ممثلي النيابات العامة للسجلات، وعدم انتظام زياراتها لأماكن الحراسة النظرية، وتطوير بنيات الغرف الأمنية، وعدم تيسير ولوج الأشخاص ذوي الإعاقة ومحدودي الحركة إلى المرافق الصحية ببعض مراكز الشرطة.

18. تثمن الآلية المذكرة التي تم توجيهها إلى جميع مسؤولي المديرية العامة للأمن الوطني بهدف تنفيذ توصيات الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب[3].

19. كما سجلت الآلية توفير خدمات استشارية نفسية لموظفي الشرطة من خلال وجود أخصائي نفسي لتقييم حالتهم النفسية، وتقديم الدعم والمساعدة لهم ولأفراد أسرهم في حالات الضرورة.

3- مذكرة توجيهية رقم DGSN/Cabinet/8320 بتاريخ 2023/04/20.

ج. التوصيات

توصي الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب ب:

- مواصلة عملية تحديث جميع الغرف الأمنية وضمان تواجدها في مستوى الطابق الأرضي من أجل ضمان تهوية أفضل وإضاءة طبيعية؛
- مواصلة إعادة هيكلة مباني الغرف الأمنية بما يوفر للأحداث فضاء خاصاً بهم خال من أي قضبان حديدية وبعيداً عن أنظار البالغين المحتجزين، عملاً بأحكام الفقرة الأولى من المادة 460 من قانون المسطرة الجنائية التي تلزم ضباط الشرطة القضائية المسؤولين عن الأحداث باتخاذ جميع التدابير التي من شأنها تجنب إيذاء الأحداث الموضوعين تحت المراقبة أو المحتفظ بهم؛
- توفير تجهيزات بجميع مراكز الشرطة لتسهيل ولوج الأشخاص ذوي الإعاقة ومحدودي الحركة على قدم المساواة مع غيرهم للمرافق الصحية، وأن تكون متطابقة مع المعايير المحددة بموجب القانون؛
- تعميم استخدام أجهزة الكشف عن المعادن في تفتيش الأشخاص الموضوعين رهن الحراسة النظرية؛
- ضمان تتبع أفضل للرعاية الصحية المقدمة للأشخاص الموضوعين رهن الحراسة النظرية أو المحتفظ بهم من خلال إرفاق نسخة من الوصفة الطبية والوثائق الصادرة عن المؤسسة الاستشفائية العمومية التي استقبلت الشخص الموضوع رهن الحراسة النظرية في السجل الخاص بالحالة الصحية والبدنية للموضوعين تحت الحراسة النظرية أو المحتفظ بهم، ويجب أن تحدد هذه الوثائق حالته الصحية والرعاية التي تلقاها والأدوية التي وصفت له؛
- إضافة سجلات إدارية إلى سجل الأحداث تبين بالتفصيل الحالة البدنية للقاصر وصحته، والوجبات الغذائية التي تقدم له، ومدة الاستماع إليه وفترات الراحة وتاريخ ووقت لقاء القاصر بمحاميه. ويجب أن يتضمن السجل أيضاً هوية وتوقيع ضابط الشرطة القضائية المسؤول عن التدبير المطبق على القاصر.
- حث جميع ممثلي النيابة العامة على ضمان التطبيق الصارم لدورية وانتظام وتواتر الزيارات لأماكن الحراسة النظرية، والقيام بزيارتين على الأقل شهرياً، فضلاً عن التحقق من سجلات الحراسة النظرية وسجلات الاحتفاظ والتأشير عليها؛

- **تزويد ممثلي النيابة العامة المسؤولين عن زيارة أماكن الحراسة النظرية بقائمة مرجعية لمختلف العناصر التي يتعين مراقبتها، خاصة احترام حقوق الأشخاص المحرومين من حريتهم وعلاجهم وتغذيتهم ومراقبة أوضاعهم الصحية؛**
- **إعداد سجل للزيارات التي تقوم بها السلطات القضائية لأماكن الحراسة النظرية، مع تحديد تواريخ وأوقات بدء الزيارات ونهايتها، وأسماء القضاة الزائرين، والسجلات التي تم الاطلاع عليها، وعمليات التفتيش التي تمت، والمرافق التي تمت زيارتها، والملاحظات والتوصيات المسجلة؛**
- **توفير منصة للتتبع والدعم النفسي للشرطة، وخاصة لموظفي الغرف الأمنية، يمكن الولوج إليها عن بعد ويديرها أخصائيون نفسيون.**

2. الغرف الأمنية التابعة للدرك الملكي

أ. الممارسات الفضلى

20. قامت الآلية الوطنية خلال سنة 2023 بـ19 زيارة لأماكن الحراسة النظرية التابعة للدرك الملكي، من بينها زيارة واحدة للتتبع، وقد مكنتها هذه الزيارات من الوقوف على عدد من الممارسات الفضلى المعتمدة من طرف إدارة الدرك الملكي على مختلف مستويات القيادات الجهوية أو المراكز الترابية أو القضائية، والتي تسهم في تعزيز احترام حقوق الأشخاص المحرومين من حريتهم. ومنها تعزيز عدد أفراد الدرك الملكي بعناصر نسائية بوجود امرأتين على الأقل في كل مركز للدرك؛ وإنشاء ملف شخصي لكل دركي، على مستوى جميع الوحدات التي تمت زيارتها للتكوين في مجال حقوق الإنسان؛ وتزويد جميع مراكز الدرك الملكي بمولدات كهربائية لضمان استمرارية تشغيل أنظمة المراقبة بالغرف الأمنية؛ وتوفر الغرف الأمنية الخاصة بالراشدين (ات) على الشروط الأساسية والتجهيزات الضرورية؛ وتجهيز المرافق الصحية بالمعدات الضرورية لجعلها صالحة للاستخدام من قبل الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وتجهيز مختلف القيادات الجهوية وأيضا المصالح المركزية المعنية بأنظمة المراقبة عن بعد لتسجيلات الفيديو لتتبع ومراقبة كل ما يجري بالغرف الأمنية بجميع وحدات الدرك الملكي؛ وتجهيز غرف الاحتفاظ المخصصة للقاصرات والقاصرين بأسرة مريحة، وصباغة ملائمة، ورسومات وديكورات تراعي الفئة العمرية، وبدون وجود قضبان حديدية وبعيدة عن الغرف الأمنية الخاصة بالكبار؛ وتنفيذ أحكام المرسوم 2.22.222 المتعلق بتعريف وتنظيم الوجبات الغذائية للأشخاص المحروسين نظريا أو الأحداث المحتفظ بهم؛ ووجود ملصقات ذات صلة بحقوق الأشخاص الموضوعين تحت الحراسة النظرية أو الاحتفاظ بهم باللغات العربية والفرنسية والدارجة في

أماكن الاستماع لهم وقبالة الغرف الأمنية؛ وإجراء مراقبة منتظمة للمراكز من قِبل المسؤولين المباشرين والمسؤولين في القيادة الجهوية للدرك الملكي.

ب. الملاحظات

21. لاحظت الآلية خلال زيارتها لهذه الأماكن وجود مشكلات في التواصل مع جميع الفئات بسبب إكراهات اللغة أو للأشخاص ذوي الإعاقة (الصم والبكم)، وعلى مستوى نقل المصابين أو المرضى لتلقي العلاج بالمستشفيات وتوثيق وضعيتهم الصحية وإرفاق الوثائق بالسجلات. وبخصوص التوثيق وتدبير السجلات، لاحظت الآلية أن بعض الخانات في السجلات فارغة أو لا تُملأ بشكل صحيح، وعدم انتظام زيارات النيابة العامة لهذه الأماكن، حيث تتباين من مركز إلى آخر، والمدد المتعلقة بإشعار العائلات التي كان بعضها متأخرا.

22. قامت الآلية الوطنية بزيارة تتبع واحدة لمركز ترابي واحد تابع للدرك الملكي، وخلال هذه الزيارة، تبين للآلية أنه قد تم تفعيل 90٪ من التوصيات، حيث تم تنفيذ 16 توصية من أصل 18 توصية، وتوصيتان في طور الإنجاز، أي أن نسبة الإنجاز بلغت 89٪.

ج. التوصيات

توصي الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب بما يلي:

- **نقل الموقوفين الذين يحتاجون إلى رعاية طبية إلى المستشفى باستخدام سيارات مجهزة بتجهيزات طبية كافية لضمان تقديم الرعاية الصحية الأولية اللازمة أثناء نقلهم؛**
- **الحصول على الوثائق الطبية من طبيب المستشفى، التي توضح حالة الموقوف عند استقباله، والرعاية الصحية التي تلقاها وشهادة طبية تُثبت عند اتخاذ قرار بإرجاع الموقوف أن حالته الصحية لا تتعارض مع استمرار تواجده في الحراسة النظرية. وذلك من أجل ضمان توفير الرعاية الصحية الكافية للموقوفين وتوثيق حالتهم الصحية بشكل رسمي، والمساهمة في الحفاظ على حقوقهم وضمان سلامتهم أثناء فترة الحراسة النظرية؛**
- **توفير مخارج طوارئ إضافية في المراكز التي تفتقر إلى عدد كافٍ منها، مع التأكيد على أن تكون تلك المخارج واضحة.**

3. المؤسسات السجنية

23. قامت الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب برسم سنة 2023 بزيارة 15 مؤسسة سجنية، منها 13 زيارة موضوعاتية وزيارتين تفقديتين. وتهم الزيارات الموضوعاتية للمؤسسات السجنية النساء السجينات، حيث تمت مقابلة 508 نزيلة من مختلف الأعمار والوضعيات الاجتماعية والعائلية.

24. تثمن الآلية الوطنية حجم التعاون والتفاعل الإيجابي مع زيارات فرق الآلية بكل المؤسسات السجنية التي زارتها برسم سنة 2023، وتنوه بمجهودات كل العاملين بهذه المؤسسات لتسهيل قيامها بمهامها.

25. سجلت الآلية بإيجابية أن الولوج إلى الرعاية الصحية في معظم المؤسسات السجنية، التي زارتها، متاح لجميع النزلاء والنزيلات، والعلاجات المقدمة لا تقل من ناحية الجودة والفعالية عما تقدمها المستشفيات العمومية خارج السجن، وتعميم نظام خاص للتغذية، في جميع المؤسسات السجنية، حيث يعهد بها إلى شركة خاصة تعمل بموجب عقد ووفق دفتر تحملات.

26. قامت المندوبية العامة بتوفير فضاء خاص بالزيارات العائلية الخاصة بفئة النساء والأحداث، يتميز برونق وجودة، وتؤكد الآلية على تثبيتها كممارسة فضلى على جميع فضاءات الزيارات.

أ. الملاحظات

27. سجلت الآلية عددا من الملاحظات لها علاقة بالبنيات التحتية، وبالاكتظاظ الكبير في بعض المؤسسات السجنية، حيث سجل تجاوز عدد الساكنة السجنية ببلادنا 100 ألف سجين وسجينة، مقارنة مع حوالي 98.000 تم تسجيلها خلال سنة 2022. وتسبّب هذا الارتفاع في تفاقم الظاهرة وتأثيرها السلبي على الحقوق الأساسية للسجناء والسجينات، حيث يصبح توفير سرير لكل سجين غير ممكن، كما تسجل أن وتيرة الاستجابة لطلبات الإفراج المقيد بشروط بطيئة، وأن أجوبة وزارة العدل برفض طلبات الإفراج المقيد بشروط غير معللة.

28. كما سجلت تحديات متعلقة بالوصول إلى الخدمات الطبية بسبب الخصاص في الأطقم الطبية في بعض المؤسسات السجنية، فضلا عن مشاكل أخرى مرتبطة بالمواعيد البعيدة، أو عدم توفر بعض التخصصات في مؤسسة القطاع الصحي العمومي القريبة من المؤسسة السجنية، أو غياب الإشعار المُسبق بعدم تواجد الطبيب. ولاحظت كذلك عدم إيلاء اهتمام كاف للطب الوقائي، كما لاحظت التفاوت الحاصل على مستوى النظافة الشخصية للنزلاء من مؤسسة إلى أخرى، وعدم إصلاح الصنابير والمغاسل والحمامات، وعدم توفير الولوجيات والمرافق الصحية للأشخاص في وضعية إعاقة، وعدم تعميم توفير فضاءات خاصة بالزيارات العائلية في كل

المؤسسات، وغياب تواجد الهاتف داخل الغرف، الشيء الذي يسبب النزاعات بخصوص مدة المكالمة وجودة التواصل. وسجلت أيضا أن التصنيف وإعادة التصنيف يعتمد معايير شخصية كالسن والحالة العائلية، مما قد ينتج عنه تصنيف غير مستحق للسجين في بعض الحالات، كما أن إدارة المؤسسات مازالت تعتمد السجلات الورقية بكثرة، وغياب استعمال الوسائل الإلكترونية.

ب. التوصيات

توصي الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب بما يلي:

- **تعميم مبادرة توظيف الأطباء بواسطة عقود لسد الخصاص بالمؤسسات التي تحتاج إلى أطباء، وتعزيز التخصصات التي تحتاجها بعض المؤسسات السجنية؛**
- **تطوير برامج الصحة الوقائية من خلال تسطير وتنفيذ برامج مهيكلة تهتم بالوقاية من الأمراض، وتعزيز الصحة العقلية والبدنية؛**
- **دعم الصحة النفسية والعقلية من خلال تنفيذ المبادرات والأعمال التي تساعد على الوقاية من الاضطرابات النفسية، بما في ذلك حصص التربية والتوعية والتحسيس وكل الخدمات التي تهدف الدعم النفسي؛**
- **توفير ملفات طبية متلائمة مع المقتضيات القانونية لجميع موظفي الشركة المكلفة بالتغذية، مع تضمينها نتائج الفحوصات الطبية والمخبرية اللازمة؛ ووضع الملفات الطبية لموظفي شركة التموين وجميع العاملين في المطبخ بمصحة المؤسسة السجنية تحت مسؤولية طبيب المؤسسة؛**
- **إصلاح الصنابير المعطلة بالمؤسسات السجنية، سواء الصنابير داخل الغرف أو رشاشات الحمام، وتعميم الماء الدافئ واستمراريته؛**
- **تخصيص مراحيض وحمامات خاصة بالأشخاص في وضعية إعاقة بالمؤسسات السجنية، تطبيقا للقوانين الجاري بها العمل؛**
- **تعميم خدمة الهاتف من داخل الغرف، نظرا لما تتيحه من تواصل أفضل مع عائلات السجناء؛**
- **الاعتماد على التسجيلات الإلكترونية بشكل تدريجي، في أفق الاعتماد الكلي على الإدارة الالكترونية في تدبير المؤسسات السجنية.**

4. معاقل المحاكم

29. قامت الآلية الوطنية بـ 7 زيارات لمعاقل محاكم خلال سنة 2023، منها 6 زيارات لمعاقل محاكم تزورها لأول مرة، وزيارة تتبع واحدة لمعاقل محكمة كانت قد زارتها من قبل.

أ. الممارسات الفضلى

30. سجلت الآلية ممارسات فضلى على مستوى تعزيز القدرات، والبنيات التحتية للمحاكم وخاصة الجديدة، ومنها تفاعل المجلس الأعلى للسلطة القضائية مع توصية الآلية الرامية لوضع برنامج دعم قدرات قضاة الحكم في مجال حقوق الإنسان، حيث أوضح المجلس في جوابه المؤرخ في 24 يونيو 2023 تحت عدد 3701، أن برنامج تعزيز قدرات القضاة في مجال حقوق الإنسان الذي أطلقته رئاسة النيابة العامة في العاشر من دجنبر 2020، انضم إليه المجلس الأعلى للسلطة القضائية في جزئه الثاني بمناسبة الذكرى 73 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 2021، واستفاد منه 925 قاضية وقاضي؛ وإعداد مؤسستي المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة كتابا تضمن أشغال برنامج التكوين، وقامتا بنشره وتعميمه؛ وأيضا بناء محاكم جديدة بمواصفات جديدة وفق تصاميم حديثة ميسرة الولوج وتجهيزات من أجل تيسير العمل وتجويد الخدمات القضائية والوصول إلى المعلومات، وأيضا تحسين ظروف الوضع بالمعاقل بالنسبة للمحروسين والمعتقلين، بمختلف الدوائر القضائية.

ب. الملاحظات

31. سجلت الآلية خلال زياراتها مجموعة من الملاحظات همت عددا من الجوانب المتعلقة بالبنيات التحتية كعدم توفر مرافق صحية عصرية ملائمة وسهلة الولوج للأشخاص في وضعية إعاقة، وعدم وجود ولوجيات لتيسير دخول الأشخاص ذوي الإعاقة لقاعات الجلسات، وغياب غرف خاصة بالأحداث من الجنسين في بعض المعاقل، فضلا عن الصعوبات المتعلقة بالظروف المادية للمحروسين والسجناء ببعض المعاقل التي تفتقر إلى التهوية والإضاءة الطبيعية، بالإضافة إلى قضية نقل المعتقلين وخاصة عندما يكون العدد مرتفعا مما يشكل اكتظاظا داخل سيارة النقل. كما أنه يتم نقل الذكور مصفدين (يد معتقل مع يد معتقل آخر بصفد واحد). وقد يمس ذلك بسلامة المعتقلين في حالة وقوع حادث، كما سجلت أيضا طول انتظار عدد من المعتقلين أحكام وقرارات المحاكم الصادرة في حقهم، وغياب تقديم وجبات غذائية لهم.

ج. التوصيات

توصي الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب بما يلي:

- **احترام الشروط التي يجب توفيرها للسجناء أثناء نقلهم، والمتمثلة في مكان لكل سجين والإضاءة والتهوية الكافيتين استنادا للقاعدة 73 الفقرة 2 من قواعد نيلسون مانديلا، وتوفير سيارة خاصة للنساء المعتقلات؛**
- **إدخال المحروسين والسجناء إلى المعاقل دون تعريضهم لأنظار الجمهور طبقا للمادة 10 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والقاعدة 73 من قواعد نيلسون مانديلا، وذلك احتراما للكرامة الإنسانية المتأصلة في كل البشر؛**
- **تخصيص أماكن للأحداث ذكورا و إناثا بمعاقل المحاكم وفقا للمعايير الدولية ذات الصلة، وخاصة قواعد نيلسون مانديلا؛**
- **تخصيص مراحيض للأشخاص ذوي الإعاقة، وذلك تطبيقا للمادة 21 من القانون - الإطار رقم 13- 97 المتعلق بحماية الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها، وإصلاح وصيانة مراحيض المعاقل، وتوفير مواد النظافة؛**
- **ضمان توفير التغذية للأشخاص المحروسين بالمعاقل على غرار الأشخاص الموضوعين تحت الحراسة النظرية الذين شملهم المرسوم رقم 222. 22. 2 المتعلق بتحديد قواعد نظام التغذية للأشخاص الموضوعين تحت الحراسة النظرية والأحداث المحتفظ بهم، وكيفية تقديم الوجبات الغذائية.؛**
- **إتمام بناء المحاكم الجديدة من أجل تجاوز الوضعية الحالية لبعض المحاكم التي تعاني الاكتظاظ على مستوى المعاقل، وعدم استجابتها للوضع الملائم تفاديا لكل ما من شأنه أن يكيف انتهاكا أو ضربا من ضروب المعاملة اللاإنسانية أو المهينة.**

5. مراكز حماية الطفولة

32. قامت الآلية بإجراء 5 زيارات لمراكز حماية الطفولة، وخلال هذه الزيارات، تم استقبال فرق الآلية الوطنية بشكل جيد من قبل مديري هذه المراكز، وقدموا كل المساعدات المطلوبة للآلية مما مكّنها من القيام بمهامها، في ظروف تضمن السرية. وتستند جميع الملاحظات التي سجلتها الآلية إلى منهجية تثليث المعلومات بالاعتماد على المعاينات والمقابلات التي أجرتها الآلية وتفحص مختلف السجلات والوثائق التي قدمت لها. وأنجزت تقارير بخصوص هذه الزيارات وجهت للجهات المعنية.

33. تستقبل هذه المراكز سنويا ما بين 30 و56 فردا تتراوح أعمارهم بين 7 و18 سنة بكل مركز. ويتم وضع الأطفال في هذه المراكز، بموجب قرارات قضائية صادرة عن المحاكم، وهؤلاء المودعين إما يوجدون في وضعية صعبة، أو في نزاع مع القانون.

أ. الملاحظات

34. لاحظت الآلية الوطنية أن تصاميم ومنشآت مراكز حماية الطفولة التي زارتها تختلف من مكان إلى آخر، ولا يوجد نموذج موحد في إنشاء وبناء هذه المراكز، سواء من حيث الهندسة المعمارية أو التصميم العام للمباني. ومثال ذلك أن بعضها يتوفر على مهاجع تتسع لـ10 أسرة، وأخرى تتسع لـ30 سريرًا، وبعضها لا تطبق مبدأ الفصل بين الكبار والصغار. كما أن هذه المراكز غير ولوجة بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة، وتفتقر إلى الموارد البشرية الكافية والمتخصصة، وأيضا لا يتوفر بعضها على أطقم طبية أو تمريضية قارة. كما سجلت الآلية على الرغم من المجهودات المبذولة نقصا كبيرا على مستوى الأنشطة الترفيهية والثقافية والرياضية، وتحديات على مستوى متابعة الدراسة تتعلق بعدم وجود وسائل لضمان النقل المدرسي، أو لتوفير الدعم المدرسي، وعدم استخدام الأوراش الخاصة بالتكوين والتدريب المهني بسبب نقص الموارد البشرية. كما أن المراكز لا تفعل مبدأ مشاركة الأطفال، وعدم تفعيل مجلس الأطفال، كما لوحظ عدم وجود مساطر بخصوص اتخاذ القرارات التأديبية في حق المودعين، وكيفية تقديم الشكاوى.

ب. التوصيات

توصي الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب بما يلي:

- **تعزيز الطاقم الإداري للمراكز بأطر جديدة، بمن فيها متخصصين في الطب النفسي للمساهمة في تقييم وتتبع حالات الأطفال بالمؤسسات وذلك وفقا لمقتضيات المادة 80 من قواعد الأمم المتحدة بشأن الأحداث المجردين من حريتهم (قواعد هافانا)؛**
- **تعميم سجل الانضباط والطوارئ والحوادث والإساءة والادعاءات بالعنف داخل جميع مراكز حماية الطفولة؛**
- **تعميم وضع سجل خاص بزيارات المسؤولين القضائيين؛**
- **الفصل بين المودعين(ات) على أساس السن ونوع المخالفة ووضعية الطفل/ة، تطبيقا للمعايير الدولية ذات الصلة وخاصة المادتين 28و33 من قواعد الأمم المتحدة بشأن الأحداث المجردين من حريتهم (قواعد هافانا)؛**

- **توفير الطاقم الطبي الضروري في جميع المراكز لتقديم الرعاية الصحية اللازمة للمتواجدين بها؛ وتوثيق جميع البيانات الصحية المتعلقة بتتبع كل الحالات المرضية بالمراكز؛ وتنظيم الاستشارات الطبية لحالات إدمان المخدرات؛**
- **تزويد ضحايا العنف الجسدي والجنسي بخدمات وحدة رعاية النساء والأطفال ضحايا العنف، الموجودة في المستشفيات الإقليمية؛**
- **تفعيل مجلس الأطفال، الذي يضمن مشاركة المودعين والمودعات بالمراكز وتوثيق كل العمليات المتصلة به؛**
- **وضع آليات وإجراءات واضحة للإجراءات التأديبية وفقًا للمادة 68 من قواعد هافانا، ووضع إجراءات واضحة تتعلق بعملية تقديم الشكاوى ومعالجتها و إبلاغ المودعين بها بلغة مفهومة، وفقًا لقواعد هافانا، ولا سيما القاعدتين 75 و76.**

6- زيارة مستشفيات الأمراض العقلية والنفسية

35. قامت الآلية بزيارة للمستشفى الجهوي الرازي للطب النفسي للأمراض العقلية والنفسية بطنجة وزارت مرافق المؤسسة الاستشفائية، وعقدت مقابلات مع مدير المستشفى الجهوي محمد الخامس والطاقم التمريضي، كما اطلعت على الوثائق والمستندات، وتفقدت أماكن استشفاء المرضى وأجرت لقاءات مع فئات المرضى ومنهم المتابعون قضائيا الذين يعانون أمراضا عقلية مزمنة، وباقي المرضى العاديين. وتهدف هذه الزيارة إلى معاينة أوضاع المرضى والعلاجات المخصصة لهم، وتقييم التدابير التي يتخذها المسؤولون لمنع أية ممارسات أو أعمال تدخل ضمن أشكال سوء المعاملة.

36. وأعدت الآلية تقريرا عن هذه الزيارة ضمنته ملاحظاتها حول البنيات التحتية وتدبير الموارد البشرية وتدبير الأدوية، وتوثيق عمليات الفحص والعلاج والرعاية الصحية، والظروف المادية لاستشفاء المرضى، والتغذية والملابس، والضمانات القانونية المطبقة فيما يخص عملية الاستشفاء ومسطرة الإيداع بالمؤسسة، وشروط السلامة ضد الحوادث والطوارئ. وخلص التقرير إلى توصيات لتحسين ظروف الاستشفاء والتسريع بإصدار إطار قانوني جديد يستجيب للمستجدات ويتلاءم مع المقتضيات الدولية المتعلقة بالصحة النفسية والعقلية، كما سجلت تعاون المسؤولين بهذه المؤسسة مع فريقها حيث مكنتهم من الوثائق، وسهلت لهم القيام بمهامهم خلال مجريات الزيارة. وطبقا للقواعد الدولية لعمل الآليات الوطنية للوقاية من التعذيب تم توجيه التقرير الخاص بزيارة المؤسسة الاستشفائية إلى وزارة الصحة والحماية الاجتماعية لإبداء ملاحظاتها.

المحور الرابع

تقرير عن أنشطة الآلية الوطنية للتظلم الخاصة بالأطفال ضحايا انتهاكات حقوق الطفل

توصلت الآلية الوطنية للتظلم الخاصة بالأطفال ضحايا انتهاكات حقوق الطفل بما مجموعه 83 شكاية خلال سنة 2023، تنوعت مواضيعها بين الولوج إلى التربية والتعليم والعنف والهدر المدرسيين والاعتداءات الجنسية على الأطفال والحق في الهوية والتسجيل في الحالة المدنية والحق في الصحة...

تفاعلت الآلية مع مبادرة رئيسة المجلس الوطني لحقوق الانسان الرامية إلى تقديم الآلية لاقتراحاتها وتوصياتها بخصوص تعديل مدونة الأسرة، حيث انصب عملها على المقتضيات التي تضمنتها مدونة الأسرة ذات الصلة الوثيقة بحقوق الطفل، وإبراز نقط عدم توافقها أو ملاءمتها مع المواثيق الدولية التي صادق عليها المغرب، خاصة اتفاقية حقوق الطفل.

وفي أفق مأسسة مبدأ المشاركة، واكبت الآلية الاستشارات الجهوية مع الأطفال حول حقوقهم الأساسية، التي أطلقها المجلس واختير لها كشعار «أنا من يقرر مصيري»، والتي شاركت فيها جميع فئات الأطفال بمن فيهم الأطفال في وضعية إعاقة، المهاجرون، اللاجئون، الأطفال في تماس مع القانون، والمتمدرسون، وغير المتمدرسين، وأطفال الوسط القروي، وأطفال الوسط الحضري.

استنتاجات عامة

- **ترى الآلية أن ضمان حقوق الطفل في المغرب رهين بوجود ترسانة قانونية تحيط بكل الجوانب المادية والمعنوية المتعلقة بالأطفال تماشيا مع ما جاء في الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب؛**
- **تثمن الآلية صدور قانون في شأن منح الأطفال ضحايا زلزال الحوز صفة مكفولي الأمة.**
- **وإذ توضح الآلية أهمية إطلاق استشارات جهوية سانحة للاستماع إلى آراء الأطفال وتطلعاتهم واحتياجاتهم، فإنها تسجل غياب مبدأ المشاركة، باعتباره من أهم المبادئ التي تنص عليها اتفاقية حقوق الطفل.**

المحور الخامس

تقرير عن أنشطة الآلية الوطنية الخاصة بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة

بلغ عدد الشكايات التي وردت على الآلية الوطنية الخاصة بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة خلال سنة 2023، ما مجموعه 32 شكاية وطلبا، توزعت مواضيعها بين طلبات مساعدة مادية وتظلمات رفع الضرر والإنصاف والحصول على وثائق إدارية والاستفادة من المنحة والسكن الجامعيين... وقد خلصت الآلية من خلال دراسة مواضيع الشكايات وتحليلها أن البعدين الاجتماعي والاقتصادي يتصدران أولويات فئة الأشخاص في وضعية إعاقة.

وفي إطار التعاون مع شركائها، أشرفت الآلية على تنظيم دورة تدريبية لفائدة 27 مشاركا ومشاركة يمثلون أطر وأعضاء المجلس ولجانه الجهوية، حول موضوع القواعد والمعايير الدولية والوطنية لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ومنهجية وتقنيات إعداد التقارير الموازية.

كما شرعت الآلية في إطار علاقتها بالمنظومة الأممية في تهيء الظروف الملائمة لانخراط المنظمات غير الحكومية في سيرورة إعداد تقرير المملكة المغربية حول تنفيذ الاتفاقية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المتوقع تقديمه إلى اللجنة الأممية المعنية بهذا الموضوع في منتصف سنة 2024، وذلك من خلال برنامج عمل يروم إذكاء الوعي بأهمية التقرير وتقوية القدرات في مجال تقنيات إعداد التقارير.

استنتاجات عامة

- **تسجل الآلية الجهود المبذولة في مجال توفير فرص شغل للأشخاص في وضعية إعاقة، حيث انتقل عدد المشاريع المدرة للدخل لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة من 414 سنة 2020 إلى 1830 مشروع مدر للدخل في سنة 2023[4]. كما انتقل عدد الأطفال المتمدرسين في وضعية إعاقة من 16 ألف، سنة 2020، إلى 26 ألف، سنة 2023، أي بزيادة 10 آلاف طفل متمدرس في وضعية إعاقة[5]؛**
- **لازالت الاستفادة من الخدمات الاستشفائية تشكل عبئا على عاتق نسبة عريضة من الأشخاص في وضعية إعاقة؛**
- **تسجل الآلية إدماج الأشخاص في وضعية إعاقة في برامج الحماية الاجتماعية، غير أن الآلية عالجت تظلمات لها علاقة مباشرة بالحماية الاجتماعية ويتعلق الأمر بانقطاع التعويضات العائلية وبعدم الاستفادة من برامج الدعم الاجتماعي؛**
- **تسجل الآلية وجود فجوة بين ما تم رصده على مستوى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للأشخاص في وضعية إعاقة وبين ما تسعى إليه أحكام الاتفاقية**

4- تصريح وزيرة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، بمناسبة جوابها على سؤال خلال الجلسة المنعقدة بمجلس النواب بتاريخ 30 أكتوبر 2023، منشور على الموقع الرسمي لهذه الوزارة. https://social.gov.ma

5- نفس المرجع.

الدولية، خاصة المقتضيات المنصوص عليها في المواد 24 التي تهم التعليم، و25 المتعلقة بالصحة، و27 التي تخص العمل والعمالة، و28 التي تنص على مستوى العيش اللائق والحماية الاجتماعية؛

- **بناء على المعطيات المتوفرة في قاعدة البيانات الصحفية للمجلس برسم سنة 2023، تسجل الآلية ارتفاعا ملحوظا في عدد مقالات الصحافة الورقية والإلكترونية التي تناولت موضوع الإعاقة والانتهاكات التي قد تطال حقوقهم، حيث تم رصد 268 مقالا هذه السنة أي بنسبة زيادة تقارب 48% مقارنة مع السنة الماضية، حيث لم يتعد العدد 168 مقالا.**

المحور السادس

ملاءمة التشريعات وتعزيز القدرات والإعلام في مجال حقوق الإنسان

في أرقام

45

دورة تكوينية

أزيد من

16.200

مقالا تناولت مجالات حقوق الإنسان

6.359

مقالا حول المجلس

148.000

زيارة لموقع المجلس

47.500

تفاعل حول المحتوى على فايسبوك

33.000

عدد متابعي المجلس على تويتر

55.900

عدد متابعي صفحة المجلس على فيسبوك

أزيد من

300.000

شخص اطلعوا على محتوى منصات المجلس الاجتماعية خلال المعرض الدولي للنشر والكتاب

أزيد من

43.000

شخص تفاعلوا مع محتوى المجلس في واحدة من أبرز فترات الذروة خلال **2023**

أولا: ملاءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية: الآراء الاستشارية والمذكرات والتقارير

أصدر المجلس خلال سنة 2023 رأيا استشاريا ومذكرة، بالإضافة إلى تقريره السنوي برسم سنة 2022. حيث قدم رأيا استشاريا حول مشروع القانون رقم 10.23 المتعلق بتنظيم وتدبير المؤسسات السجنية. كما قدم مذكرته حول مراجعة مدونة الأسرة إلى الهيئة المكلفة بمراجعة مدونة الأسرة. بعد أن صادقت الجمعية العامة للمجلس على مشروع المذكرة خلال دورتها الاستثنائية المنعقدة يوم 20 دجنبر 2023، كما أصدر تقريره السنوي برسم سنة 2022 «إعادة ترتيب الأولويات لتعزيز فعلية الحقوق» تضمن مجموعة من التوصيات بخصوص ملاءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

ثانيا: إثراء النقاش والتربية والتحسيس في مجال حقوق الإنسان

تم تنظيم أنشطة متنوعة تهم التحسيس والتوعية، والتربية والإعلام، وتنظيم الندوات والمؤتمرات، والحوار التعددي والنقاش العمومي، والترافع حول مختلف قضايا حقوق الإنسان. وفي هذا السياق أبرم المجلس اتفاقية شراكة مع «دار المنتخب» لمواكبة الجماعات الترابية في توطين ثقافة حقوق الإنسان وتحسين جودة خدماتها، من أجل بلورة مشروع نموذجي قصد توعية الفاعلين والمسؤولين والمنتخبين السياسيين على المستوى المحلي والإقليمي. وفي إطار تشجيع الحوار حول مواضيع حقوق الإنسان نظم المجلس احتفاء بالذكرى 75 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان مناظرة دولية حول «كونية حقوق الإنسان: فعلية تحققت أم مسار غير مكتمل؟». كما نظم المجلس ندوة وطنية حول وضعية المدن الجديدة في المغرب والتحديات التي تواجهها فعلية جميع الحقوق بها كمدخل لمقاربة جديدة لتدبير المجال الترابي مع المنتخبين. وفي نفس السياق تميزت سنة 2023 بتنوع وتعدد تدخلات وأنشطة المجلس بهدف تأطير النقاش العمومي حول مجالات عدة تروم التحسيس بالإشكالات الأساسية في مجال حماية حقوق النساء والفتيات، وأهمية الحق في المساواة والمناصفة والمشاركة السياسية للنساء. وواصل المجلس دعمه لتجربة الأندية التربوية حيث تم تأطير لقاءات تواصلية مباشرة، استقبل فيها المجلس وفودا من التلاميذ والطلبة من مؤسسات تعليمية عمومية وخاصة من مختلف مدن المملكة. وقد بلغ عدد المستفيدين من هذه العملية 362 متعلم/ة و49 إطارا تربويا من أعضاء الأندية التربوية بمختلف المؤسسات التعليمية (الابتدائي والثانوي الإعدادي والتأهيلي) والرياضة؛ وطلبة باحثين يعدون أبحاثا أكاديمية (إجازة، ماستر، دكتوراه).

ثالثا: مشاركة المجلس في المعرض الدولي للنشر والكتاب

احتضنت مدينة الرباط النسخة 28 للمعرض الدولي للنشر والكتاب الذي نظم من01 إلى 11 يونيو، وقد شارك المجلس في هذه التظاهرة الثقافية الدولية تحت شعار «30 التزاما كونيا من أجل الكرامة الإنسانية». وقد تضمن برنامج رواق المجلس، 11 ندوة فكرية و22 جلسة حول مجموعة من الكتب والمؤلفات، تناولت مواضيع ذات راهنية تشكل موضوع ترافع بالنسبة للمجلس. وقد ساهم أكثر من 250 طفل وطفلة يُمثلون مختلف المستويات الدراسية ومختلف المؤسسات التعليمة بجهات المملكة، في التعبير عن رأيهم حول عدة مواضيع ذات الصلة بحقوق الإنسان.

رابعا: التكوين في مجال حقوق الإنسان

وبخصوص التكوين في مجال حقوق الإنسان احتضن معهد الرباط – ادريس بنزكري – لحقوق الإنسان 45 دورة تكوينية استفاد منها 1145 مشاركة ومشاركا، يمثلون مجموعة من المدافعين عن حقوق الإنسان، وممثلين عن القطاعات الوزارية ومسؤولين عن إنفاذ القانون فضلا عن الجمعيات العاملة في مختلف مجالات حقوق الإنسان والتربية والتنمية، وكذلك المعتقلين السابقين المعنيين بمقررات هيئة الانصاف والمصالحة، وطلاب الجامعات والفنانين، وأطر وأعضاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في إثيوبيا. وتطرقت هذه التكوينات لمجموعة من القضايا ذات الصلة بحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى الدورات التكوينية المنظمة في إطار المعهد، عملت اللجان الجهوية على تنظيم العديد من الدورات التكوينية استفاد منها فاعلون محليون حول مواضيع مختلفة تمت الإشارة إليها بشكل عرضاني في هذا التقرير. وفي إطار التعاون المؤسساتي في مجال التدريب وتوطيد احترام حقوق الإنسان في الوظيفة الأمنية، استفاد من برنامج التكوين المخصص لتكوين المكونين الفوج الثاني 18 مسؤول على الغرف الأمنية يضم مختلف الرتب. وتضمن البرنامج الذي أطره خبراء مغاربة من المجلس، قضايا التعذيب وسوء المعاملة، ومواضيع متخصصة في مجال حقوق الإنسان.

خامسا: التعاطي الإعلامي مع قضايا حقوق الإنسان

يتوفر المجلس على خلية رصد دائمة تسهر على تتبع ما ينشر في الصحافة والإعلام ورصد حضور المجلس ومواضيع حقوق الإنسان في الصحافة والإعلام، حيث تمكنت إلى حدود 31 دجنبر 2023 من الاطلاع على حوالي 212868 مادة إعلامية. وقد بلغ عدد المواد الإعلامية والصحفية المرصودة والمسجلة في قاعدة البيانات الصحفية حوالي 16.215 مقالا ومادة إعلامية خلال سنة 2023. برزت حماية الفئات الهشة في مقدمة اهتمامات الصحافة والإعلام الوطني بنسبة تقارب 15% من إجمالي المقالات. جاءت بعدها القضايا المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية

بنسبة 14%. تلتها المستجدات الوطنية بنسبة 12%، ثم الوقائع القضائية والعمل القضائي بنسبة 6.6%. وأخيرا، المقالات المتعلقة بقضايا الصحافة والإعلام بنسبة 2.3%.

سادسا: حضور المجلس في الصحافة

بلغ عدد المقالات والمواد الإعلامية التي تطرقت لعمل المجلس سنة 2023 ما مجموعه 6359 مقالا ومادة إعلامية، والتي تسلط الضوء على المحطات الأساسية التي ميزت أجندة عمل المؤسسة خلال سنة 2023. كما خصصت المقالات والمواد الإعلامية المتعلقة بعمل المجلس حيزا مهما من اهتماماتها لانخراط المجلس في دينامية مراجعة أحكام مدونة الأسرة. وقد ساهم نشر التقرير السنوي للمجلس برسم سنة 2022، وكذا إصداره في صيغة مبسطة موجهة للأطفال، في إحداث دينامية وزخم للنقاش والتفاعل بشأن قضايا حقوق الإنسان بالمغرب، سواء على مستوى منصات التواصل الاجتماعي أو من خلال التغطيات الصحفية والإعلامية لمضامينه ومحاوره.

سابعا : حضور المجلس في الفضاء الرقمي

عمل المجلس خلال 2023 على تعزيز تواصله باللغتين الرسميتين، العربية والأمازيغية، وثلاث لغات أجنبية، وهي الفرنسية والإنجليزية والإسبانية، بشأن مهام المؤسسة واختصاصاتها وأنشطتها وتقاريرها وأبرز مستجداتها بالفضاء الرقمي، ويعمل المجلس حاليا على إعادة تصميم موقعه الإلكتروني، مع ربطه بالفايسبوك ومنصة X. وقد سجل الموقع الإلكتروني للمجلس سنة 2023 تصفح (350.000 صفحة)، كما بلغ عدد المتصفحين 148.000 زائر. كما سجل حساب المجلس على منصة X ما مجموعه 1.200 متابع جديد، ليرتفع إجمالي عدد متابعيه إلى 33.000 سنة 2023، مع تسجيل 489.000 مشاهدة لما ينشره على هذه المنصة.

وقد عرفت منصات المجلس علىX وفايسبوك اقبالا كبيرا خلال مواكبتها أنشطة المجلس في فعاليات المعرض الدولي للنشر والكتاب أو تغطيتها لمواضيع ذات راهنية.

وتجدر الإشارة إلى أن المجلس لا يقوم بالدعم المالي لمحتواه أو حساباته على منصات التواصل الاجتماعي وتبقى جميع التفاعلات إرادية من طرف متتبعيه.

المحور السابع

علاقات التعاون على المستوى الوطني

أولا: العلاقة مع المؤسسة التشريعية

واصل المجلس علاقة التعاون والتواصل مع مجلسي البرلمان في إطار تنفيذ مذكرة التفاهم التي تجمع بين المؤسستين، كما تابع خلال السنة التشريعية الأولى من الولاية الحالية رصد العمل البرلماني في مجال الرقابة على عمل الحكومة من زاوية حقوق الإنسان، وأيضا تتبع حصيلة العمل التشريعي من خلال مشاريع ومقترحات القوانين التي تمت دراستها والمصادقة عليها. قام المجلس برصد عمل البرلمان في المجال التشريعي وخاصة النصوص القانونية ذات الأهمية من حيث آثارها على التمتع بحقوق الإنسان حيث تداولت في 35 نصا قانونيا. ومن بينها مشاريع القوانين التي مازالت قيد الدراسة كان المجلس قدم بخصوصهما رأيين استشاريين تضمنا مقترحات وتوصيات لملاءمتهما مع المعايير الدولية ذات الصلة. كما قام برصد العمل الرقابي للبرلمان على الحكومة في قضايا ذات الصلة بحقوق الإنسان، من بينها الأسئلة الكتابية والشفوية التي بلغ عددها 932 سؤالا مرتبط بشكل مباشر بمجالات حقوق الإنسان. كما تابع المجلس المهام الاستطلاعية همت وضعية الطب الشرعي وشروط وظروف الإقامة بالأحياء الجامعية ومقالع الرمال والرخام.

وتفعيلا لاتفاقيتي الشراكة الموقعة بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومجلسي البرلمان واللتان تهدفان إلى تعزيز العلاقة بين المؤسسة الوطنية والمؤسسة التشريعية، شارك المجلس في عدة أشغال وأنشطة نظمها كل من مجلس المستشارين ومجلس النواب والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي. كما استقبل المجلس العديد من الوفود البرلمانية الأجنبية بتنسيق مع مجلسي البرلمان، توخت هذه اللقاءات تبادل الخبرات والممارسات الفضلى وتعزيز سبل التعاون والشراكة بين المؤسسات الوطنية والبرلمانات.

ثانيا: العلاقة مع الحكومة

واصل المجلس تفاعله وتعاونه مع الحكومة ومختلف قطاعاتها على المستويين الوطني والجهوي، إما عن طريق إبرام اتفاقيات شراكات وتعاون أو المشاركة في مختلف اللقاءات المنظمة، وأيضا بالمساهمة في برامج تعزيز القدرات. وفي هذا الإطار، وجه المجلس نسخة من التقرير السنوي برسم سنة 2022 عن حالة حقوق الإنسان إلى رئيس الحكومة خلال السنة الماضية، أملا من خلال ذلك أن تشكل مضامين التقرير السنوي آلية لإثارة انتباه الحكومة وكل السلطات العمومية المعنية إلى الانتهاكات التي قد تطال الحقوق والحريات، ولدعوتها إلى معالجتها بما يتوافق مع التزاماتها الوطنية والدولية، وتفعيل التوصيات التي تندرج ضمن اختصاصاتها، وأيضا من خلال إدماج حقوق الإنسان في السياسات العمومية والبرامج القطاعية.

ويسجل المجلس التفاعل الإيجابي لرئاسة الحكومة وللقطاعات المعنية من أجل تسريع وتيرة تفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، حيث قامت بالتجاوب والانخراط في تنفيذها، سواء على مستوى جبر الضرر الفردي، وخاصة صرف التعويضات والتغطية الصحية وحفظ الذاكرة وخاصة بمنطقة تازمامارت وأكدز، وتشييد المتاحف (متحف الحسيمة)، وإعادة تهيئة بعض المدافن المتعلقة بضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في الماضي.

ثالثا: التعاون مع جمعيات المجتمع المدني

واصل المجلس تفاعله مع هيئات المجتمع المدني باعتبارها شريكا أساسيا، ويتجلى هذا التفاعل في صور متعددة من بينها إشراكهم في مختلف المبادرات والأنشطة من خلال لقاءات تشاورية وجلسات استماع تهم العديد من القضايا التي تستأثر باهتمام المجلس ومنظمات المجتمع المدني. وتفاعل المجلس بشكل إيجابي مع طلبات توصل بها فيما يتعلق بدعم مشاريع وبرامج الجمعيات العاملة في مجال حقوق الإنسان، حيث قدم، خلال سنة 2023، دعما ماليا وتقنيا لما مجموعه 29 جمعية تنتمي لمختلف جهات المملكة. وشمل الدعم جمعيات ومشاريع تغطي مختلف المجالات: الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، وحقوق النساء والفتيات ومختلف الحقوق الفئوية (حقوق الطفل، الأشخاص في وضعية إعاقة، المهاجرون وأسرهم..). في إطار دعم المجتمع المدني كشريك أساسي في البرامج المهيكلة للمجلس، وخاصة فيما يتعلق بمكافحة العنف ضد النساء والفتيات، كما قام بابرام اثنتي عشر اتفاقية شراكة مع 12 جمعية في مختلف الجهات الاثنتي عشرة للمملكة، هدفها تعبئة الجمعيات العاملة في مجال حقوق المرأة في الحملة الوطنية لمكافحة العنف، وإبرام اتفاقيات تعاون مع جمعيات تعمل في مجال حفظ الذاكرة.

المحور الثامن

علاقات التعاون على المستوى الدولي

في أرقام

3
عدد التقارير التي قدمها المجلس لهيئات المعاهدات والمفوضية السامية لحقوق الإنسان

2
عدد التعهدات التي التزم بها المجلس لدى المنظومة الدولية لحقوق الإنسان

11
عدد المناصب التي يشغلها المجلس داخل الشبكات الدولية والإقليمية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

7
عدد المداخلات التي قدمها المجلس أمام المنظومة الدولية لحقوق الإنسان

15/18
عدد الصكوك الدولية الملزمة التي صادق عليها أو انضم إليها المغرب

9/10
عدد الخبراء المغاربة في هيئات معاهدات الأمم المتحدة

أولا: على مستوى منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

لم يصادق المغرب بعد على ثلاثة بروتوكولات؛ وهي البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما أن بلادنا لم تقم بتقديم إعلانين تعترف بموجبهما باختصاص اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين في تلقي ودراسة الشكايات بين الدول والبلاغات الفردية، وذلك بموجب المادتين 76 و77 من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

ولم تقم الحكومة بأي إجراء من أجل الشروع في مسطرة الانضمام إلى اتفاقية أساسية من اتفاقيات منظمة العمل الدولية، وهي الاتفاقية رقم 87 المتعلقة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم، فضلا عن اتفاقيات تقنية أخرى، الاتفاقية بشأن العمال المهاجرين (أحكام تكميلية) (رقم 143) والتي صدر بشأن الموافقة عليها القانون 01.16 في عام 2016. كما لم تنضم بلادنا بعد إلى اتفاقيات تقنية أخرى، ومنها اتفاقية العمال المنزليين (رقم 189)، والاتفاقية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل (رقم 190). كما لم تقم الحكومة بأي إجراء من أجل الشروع في مسطرة الانضمام إلى أهم اتفاقية إقليمية اعتمدها الاتحاد الإفريقي في مجال حقوق الإنسان، وهي الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

وفيما يخص المساهمة في صياغة المعايير الدولية، فقد ساهم المجلس في إعداد التعليق العام على المادة 4 المتعلقة بأماكن الحرمان من الحرية من خلال تقديم رد على استبيان لجنة الأمم المتحدة الفرعية لمنع التعذيب، كما ساهم في الرد على التعليقات والاقتراحات المتعلقة بمشروع التعليق العام بشأن المادة 4 من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب.

وقدم المجلس هذه السنة مساهمته في المشاورات المتعلقة بتحديث المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في إطار أشغال مجموعة العمل حول الأعمال التجارية وحقوق الإنسان التابعة للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وقاد مجموعة عمل تتكون من خبراء مجموعة من المؤسسات الوطنية والشبكات الإقليمية لحقوق الإنسان من أجل جعل منظومة الاعتماد أكثر صرامة، من خلال إخضاع المؤسسات الوطنية الحاصلة على درجة الاعتماد «باء»، التي تعني عدم الامتثال الكامل لمبادئ باريس، للمراجعة الدورية كل خمس سنوات تقريبا.

وفي إطار التفاعل مع اللجنة الفرعية لمنع التعذيب حرص المجلس على تقوية تفاعله مع اللجنة الفرعية لمنع التعذيب، حيث شارك إلى جانب رئيستها في المؤتمر الإقليمي حول دور المؤسسات الأمنية في الوقاية من التعذيب تجارب وتحديات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والذي نظم من 16 إلى 18 نونبر2023، في المعهد الملكي للشرطة بالقنيطرة. ويواصل المجلس تبادل المعلومات مع اللجنة الفرعية لمنع التعذيب حول التطورات المتعلقة بعمل الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب.

أما في إطار التفاعل مع مجلس حقوق الإنسان، والذي اعتمد خلال هذه السنة تقرير الاستعراض الدوري الشامل للمملكة المغربية في جولته الرابعة يوم 24 مارس 2023 بجنيف وخلال الدورة 52 للمجلس، فقد واصل المجلس الوطني لحقوق الإنسان تفاعله مع هذا المجلس مستفيدا من درجة الاعتماد «ألف» التي تسمح له بذلك، من خلال تقديم 4 مداخلات ركزت على الانجازات والتحديات فضلا عن أعمال المجلس وتوصياته بشأن مواضيع مختلفة. وفي إطار أشغال الدورة 54 لمجلس حقوق الإنسان، التي انعقدت في جنيف من 11 شتنبر إلى 12 أكتوبر 2023، شارك المجلس في حلقة نقاش حول موضوع التحرش الإلكتروني ضد الأطفال.

كما يحرص المجلس على التفاعل وتعزيز التنسيق والمشاركة والمساهمة في الفعاليات التي تنظمها مختلف المؤسسات والهيئات على مستوى منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومنها بالخصوص المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة والأمانة العامة ومجلس الأمن وهيئات الأمم المتحدة الأخرى.

ثانيا: على مستوى الاتحاد الإفريقي

يواصل المجلس تعزيز علاقاته مع منظومة حقوق الإنسان التابعة للاتحاد الإفريقي؛ حيث نظّم وشارك في عددٍ من الفعاليات بما فيها التنظيم بشراكة مع إدارة الشؤون السياسية والسلم والأمن بمفوضية الاتحاد الافريقي ومركز دراسة العنف والمصالحة بجنوب إفريقيا، الدورة السابعة من المنتدى الإفريقي للعدالة الانتقالية، وذلك في الفترة من 12 إلى 14 سبتمبر 2023 بالرباط. كما شارك المجلس في أشغال الدورة السادسة للمنتدى الأفريقي حول أوضاع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أفريقيا، التي نظمت من 15 إلى 17 ماي 2023 بمقر الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا.

ثالثا: على مستوى المؤسسات الأوروبية

يستمر المجلس في تعزيز الشراكة والحوار مع المؤسسات الأوربية، خاصة مجلس أوربا والاتحاد الأوربي. وفي هذا الإطار، يعمل المجلس على تنظيم دورات لبناء القدرات في مجالات متعددة، وتوفير الخبرات حول مواضيع يهتم بها المجلس كأخلاقيات البيولوجيا في علاقتها بحقوق الإنسان. كما تم وضع خبراء دوليين رهن إشارة الآلية الوطنية للتظلم الخاصة بالأطفال ضحايا انتهاكات حقوق الطفل والآلية الوطنية الخاصة بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، من أجل إعداد دليل حول تقنيات الاستماع ومن أجل تعزيز قدرات أعضاء وأطر الآليتين.

ويواصل المجلس بشراكة مع مجلس أوربا تنفيذ برنامج يستهدف دعم قدرات الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب، فضلاً عن إعداد مؤلف يتضمن «خلاصات الاجتهادات القضائية المتعلقة بالوقاية من التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة» يتضمن عينات من القرارات القانونية ذات الصلة التي تم إصدارها من طرف المحكمة الأوروبية وهيئات أخرى.

رابعا: على مستوى الشبكات الدولية والإقليمية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

يضطلع المجلس بأدوار ريادية في الشبكات الإقليمية والدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على مستويات: التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وشبكة المؤسسات الوطنية الإفريقية لحقوق الإنسان، والشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والجمعية الفرنكوفونية للجان الوطنية لحقوق الإنسان.

ومن بين مُشاركات المجلس في هذا الصدد، أشغال المؤتمر 14 للتحالف العالمي الذي عُقِدَ في كوبنهاجن من 6 إلى 8 نونبر 2023، والتي أسفرت عن **اعتماد إعلان كوبنهاجن - كييف بشأن مناهضة التعذيب**، والذي يحدد مجموعة من الإجراءات العملية التي ستتخذها هذه المؤسسات في إطار عملها في مجال مكافحة ومنع التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. وقد ساهم المجلس كذلك في وضع استراتيجية بشأن تعزيز مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في آليات منظمة الأمم المتحدة بنيويورك. وخلال قمة أهداف التنمية المستدامة المنعقدة بنيويورك يومي 19 و20 شتنبر 2023، ساهم المجلس في إعداد وصياغة بيان للتحالف العالمي يدعو من خلاله الدول إلى تجديد التزامها بإعمال حقوق الإنسان وإحلال السلام وتحقيق التنمية المستدامة. كما نظم المجلس يوم 23 يونيو 2023 بمراكش اجتماعاً لمجموعة العمل المعنية بالهجرة شاركت فيه المؤسسات الوطنية.

ويعد المجلس عضوا مؤسسا للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وعضوا سابقا في لجنتها التنفيذية. وقد شارك في جميع الجمعيات العامة السنوية. وقد أولت الشبكة أهمية خاصة للتطورات المسجلة للوضع في الأراضي الفلسطينية، حيث عقدت اجتماعات وندوات وأصدرت بيانات في هذا الشأن. وفي هذا السياق، شارك المجلس في أشغال الاجتماع الطارئ للجمعية العامة للشبكة الذي عقد يوم 14 أكتوبر 2023 لتنسيق جهود المبادرات الحقوقية المشتركة لحماية المدنيين ووضع حد لتهجير الفلسطينيين وإرسال مساعدات إنسانية إلى قطاع غزة ولتوجيه بيان إلى المحكمة الجنائية الدولية بشأن الوضع في قطاع غزة. كما شارك المجلس في جميع الندوات التي نظمتها الشبكة العربية تضامنا مع الشعب الفلسطيني، ومنها الندوة التي نظمتها الشبكة العربية بشراكة مع الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم» في فلسطين، يوم 15 ماي 2023 في الدوحة، لإحياء الذكرى الـ 75 للنكبة.

أما على المستوى الثنائي، فقد استمر المجلس باستقبال زيارات دراسية لفائدة وفود من دول عدة بما فيها إثيوبيا وجيبوتي لتعزيز قدرات أطرها تتضمن عروضًا حول مهام المجلس وتدخلاته وتقنيات زيارة أماكن الحرمان من الحرية وتنظيم المقابلات وكتابة التقارير. كما عقد لقاءات مع عدد من الوفود من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من الإمارات العربية المتحدة وقطر والدنمارك وجزر القمر وجنوب أفريقيا، ومنتدى آسيا والمحيط الهادئ للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والفريق العامل المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، واللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، واللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل التابعة للاتحاد الأفريقي وخبراء العدالة الانتقالية في الاتحاد الأفريقي.

ويواصل المجلس تعاونه مع التمثيليات الدبلوماسية والمنظمات الدولية غير الحكومية والمنتديات العالمية من خلال الشراكات والحوار وتبادل المعلومات بما فيها مع المعهد الدنماركي لمناهضة التعذيب – كرامة، والسفارة الكندية بالمغرب ومنظمة أوكسفام، والجمعية الدولية «جميعا ضد عقوبة الإعدام».

المحور التاسع

متابعة تفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة

في أرقام

168.086.644

مبلغ تعويضات الضحايا وذوي الحقوق خلال الولاية الحالية

1196

مستفيدا من التعويضات خلال الولاية الحالية

9097

بطاقة صحية منذ 2007

1393

تدخلا طبيا استعجاليا لفائدة الضحايا منذ 2004

217.983.722

تكلفة التغطية الصحية

7.840.978

تكلفة التدخلات الطبية

30.872.211

تكلفة التقاعد التكميلي

99

مستفيدا من التقاعد التكميلي

39.110.000,00

مبلغ مخصص للمستفيدين من الإدماج الاجتماعي خلال الولاية الحالية

164

مستفيدا من الإدماج الاجتماعي خلال الولاية الحالية

454.760.000

المبلغ الإجمالي المخصص للمستفيدين من الإدماج الاجتماعي منذ 2004

1370

عدد المستفيدين من الإدماج الاجتماعي منذ 2004

55.628.221,62

المبالغ المالية المرصودة لتهيئة فضاءات الذاكرة

2.068.651.503

المبلغ الإجمالي للتعويضات في إطار العدالة الانتقالية

27.723

مستفيدا من التعويضات المالية منذ إنشاء هيئة التحكيم المستقلة للتعويض

تابع المجلس تفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، في أفق إتمام المهام والبرامج ذات الصلة. ويتضمن تقريره، مجمل ما تم إنجازه خلال سنة 2023، وتذكيرا بما تم تحقيقه منذ 2019.

- **متابعة التحريات :** استصدرت النيابة العامة 32 شهادة وفاة بعد التحريات التي قام بها المجلس مع مجموعة من عائلات الضحايا تأكدت وفاتهم أثناء احتجازهم. وقامت لجنة تفعيل التوصيات باستصدار مقررات تحكيمية لذوي الحقوق. وبناء على التطور التكنولوجي بمجال التحاليل الجينية، تم إجراء تحاليل على عينات عظام من رفات مفترضة لضحايا كانت في وضعية إتلاف.
- **تعويضات ضحايا وذوي الحقوق: تم** إصدار مقررات جديدة ل 1196 مستفيدا ومستفيدة بمبلغ إجمالي بلغ حوالي 170 مليون درهم.
- **التغطية الصحية:** تم تسليم 9097 بطاقة للتغطية الصحية للضحايا وذوي الحقوق، وبلغت ميزانية التغطية الصحية لحدود الآن حوالي 217 مليون درهم.
- **الإدماج الاجتماعي والتقاعد التكميلي:** استفاد 164 ضحية أو ذوي الحقوق من الإدماج الاجتماعي بتكلفة تفوق 39 مليون درهم، كما استفاد 99 ضحية لماضي الانتهاكات من تقاعد تكميلي بقيمة تفوق 30 مليون درهم.
- **التسوية الإدارية :** تمت لحد الآن تسوية الأوضاع الإدارية ل 1390 فردا تم طردهم خلال الفترة السابقة لأسباب سياسية ونقابية بتكلفة إجمالية بلغت 250 مليون درهم.
- **حفظ الذاكرة :** اعتمد المجلس منذ 2020 دينامية جديدة لتسريع وتيرة أشغال تهيئة فضاء تازمامارت ومتحف الحسيمة، ورصد لهذين المشروعين 56 مليون درهم، كما تمت إعادة تهيئة مدافن الدار البيضاء وقلعة مكونة بحوالي 3 مليون درهم.
- **حفظ أرشيف هيئة الإنصاف والمصالحة:** احتفى المجلس الوطني لحقوق الإنسان باليوم العالمي للأرشيف (9 يونيو 2023)، من خلال تجميع 23360 مقررا تحكيميا في 167 مجلدا. وتصنيف ومعالجة 3037 شريطا سمعيا بصريا والشروع في رقمنتها. وتجميع كافة المعطيات المتعلقة بالملفات في نظام معلوماتي واحد، وتطعيم قاعدة البيانات بنسخ رقمية للمقررات التحكيمية وبالمعطيات المتعلقة بالتسويات السابقة منذ حكومة المرحوم عبد الرحمن اليوسفي.

المحور العاشر

اجتماعات أجهزة المجلس ولجانه الجهوية والمستجدات الإدارية والنظام المعلوماتي

أولا: اجتماعات أجهزة المجلس ولجانه الجهوية

- عقدت الجمعية العامة للمجلس ثلاث دورات عادية ودورة استثنائية واحدة خلال سنة 2023.
- بلغت اجتماعات مكتب المجلس سنة 2023 خمسة اجتماعات، تمحورت أغلبها حول تقديم أنشطة اللجان الدائمة والآليات الوطنية ومسار تنفيذ خطط عملها، مع مناقشة المواضيع التي تحال عليه من طرف الجمعية العامة من أجل متابعتها واتخاذ القرار بشأنها.
- وقد دخل النظام الأساسي الخاص بالموارد البشرية حيز التنفيذ في شهر أكتوبر 2023، حيث استفاد أزيد من 95.5% من الموظفات والموظفين من الزيادة في الأجور بعد إعادة ترتيبهم وفق جداول الأجور المترتبة عن النظام الأساسي الجديد.

ثانيا : الموارد البشرية

- بلغ عدد الموظفين العاملين بالمجلس وآلياته الوطنية ولجانه الجهوية ما مجموعه 193 موظفًا، منهم 128 موظفًا يشتغلون في المقر المركزي و65 موظفًا في اللجان الجهوية، ويلاحظ المجلس أن نسبة النساء المقدرة ب 51.81%، يفوق نسبة الذكور، أي بنسبة 48.19%.
- ويبلغ العدد الإجمالي لأعضاء المجلس وآلياته الوطنية ولجانه الجهوية 280 عضوًا موزعين بين المقر المركزي واللجان الجهوية، تمثل النساء نسبة 33.57%، مقارنة بالذكور الذين يمثلون 63.93%، في حين تبلغ نسبة الأشخاص في وضعية الإعاقة 2.5% بواقع 7 أعضاء.

ثالثا : الأرشيف وحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي

- تم تنصيب لجنة الأرشيف والمصادقة على أدوات تدبير أرشيف المجلس ودعم الهياكل الإدارية المركزية ومواكبتها بهدف التمكن من مساطر تدبير الأرشيف.
- حصل المجلس على ثلاثة (3) تراخيص برسم سنة 2023، من اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، تأكيدا منه على مواصلته مسار ملاءمة معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي مع القانون رقم 08-09 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين اتجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.

• نظم المجلس دورات تكوينية لفائدة مستخدمي الشركة المكلفين بالاستقبال والأمن الخاص على مستوى مقرات المجلس، قصد تحسيسهم بالمقتضيات القانونية والالتزامات التعاقدية فيما يتعلق بحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي.

رابعا: النظام المعلوماتي

• عمل المجلس على تحديث نظام أمن المعلومات الخاصة به (SMSSI)، وعلى تنفيذ توصيات التدقيق الأمني لنظم المعلومات.

• وعلى مستوى مشروع المجلس المتعلق بوضع نظام إدارة الجودة (SMQ)، فقد تم إجراء تحليل معمق وتحديد دقيق ووضع نماذج مناسبة للعمليات (Processus)، وأيضا تحديد المساطر وتكوين مؤشرات واضحة للأداء والرصد لكل عملية محددة.

توصيات عامة

اعتبارا للالتزامات الدولية لبلادنا في مجال حقوق الإنسان، وخاصة الملاحظات الختامية والتوصيات الموجهة لها من قبل هيئات المعاهدات والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وآلية الاستعراض الدوري الشامل؛

وإعمالا لدستور المملكة الذي يعد صكا للحقوق والحريات، وخاصة الباب الثاني منه؛

وبناء على التوجهات الاستراتيجية التي اعتمدها المجلس خلال النصف الثاني من ولايته وعلى النقاشات المجتمعية التي أطلقها وعلى خلاصات اللقاءات الجهوية التي نظمها وعلى التوصيات التي قدمها في تقاريره ومذكراته وآرائه الاستشارية وعلى الممارسات التي رصدها؛

وفي إطار المهام الموكولة له في مجال إعداد التقارير وصياغة التوصيات؛

وتكريسا للتفاعل بين المجلس والسلطات العمومية بما يعزز حماية حقوق الإنسان والنهوض بها والوقاية من الانتهاكات التي قد تطالها؛

بناء على ما جاء في تقريره عن حالة حقوق الإنسان لسنة 2023؛

فإن المجلس يذكر بالتوصيات العامة الواردة في مختلف تقاريره السابقة والتي يكتسي تفعيلها أهمية خاصة في تجسير الفجوة الموجودة على المستوى الحمائي للمنظومة الوطنية لحقوق الإنسان، وهي توصيات مهيكلة موجهة إلى السلطات العمومية وتتعلق بالممارسة الاتفاقية لبلادنا وتفاعلها مع المنظومة الدولية لحقوق الإنسان، وبالإطار القانوني والمؤسساتي، وبالسياسات العمومية والبرامج والممارسات. ويتعلق الأمر بما يلي:

أولا: في مجال الممارسة الاتفاقية والتفاعل مع المنظومة الدولية لحقوق الإنسان

1. تسريع استكمال مسطرة المصادقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات؛
2. الانضمام إلى الصكوك الدولية والإقليمية التالية:
   - البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام؛
   - البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
   - اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم87 المتعلقة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم؛

- نظام روما الأساسي المتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية؛
- الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب؛
- اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما؛
- استكمال مسطرة الانضمام إلى اتفاقية مجلس أوروبا الخاصة بالعنف الجنسي اتجاه الأطفال (اتفاقية لانزاروتي).

3. تعزيز التفاعل مع المنظومة الأممية لحقوق الإنسان، خاصة من خلال تفعيل التوصيات الصادرة عنها والتي قبلتها بلادنا؛ وتدارك التأخير في تقديم التقارير الوطنية الدورية، وخاصة التقرير الدوري الخامس الذي كان يجب تقديمه إلى لجنة مناهضة التعذيب في نونبر 2015، مع تعزيز المقاربة التشاركية في إعدادها واعتماد المسطرة المبسطة في صياغة التقارير التي تقدم إلى جميع هيئات المعاهدات؛
4. توجيه دعوات دائمة ومفتوحة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة من أجل القيام بزيارات قُطرية لبلادنا؛
5. التصويت لصالح القرار المقبل للجمعية العامة للأمم المتحدة القاضي بوقف العمل بعقوبة الإعدام.

ثانيا: على مستوى الإطار القانوني

6. إلغاء عقوبة الإعدام من القانون الجنائي؛
7. التسريع بإخراج مشروع القانون القاضي بتغيير وتتميم مجموعة القانون الجنائي، بما يتلاءم مع توصيات المجلس الواردة في مذكرته الصادرة سنة 2019 والمتضمنة لتوصيات تروم ملاءمته مع المقتضيات الدستورية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، مع الأخذ بعين الاعتبار التحديات الجديدة التي يطرحها الذكاء الاصطناعي والفضاء الرقمي، مثل خطاب الكراهية والتمييز والعنف الرقمي والأخبار الزائفة ؛
8. التسريع باعتماد مشروع قانون المسطرة الجنائية بما يضمن توسيع حضور الدفاع خلال مرحلة البحث التمهيدي منذ لحظة الإيداع رهن الحراسة النظرية، وإرساء استعمال وسائل التسجيل السمعية البصرية أثناء تحرير محاضر الضابطة القضائية وإجراء الخبرة الطبية قبل فترة الحراسة النظرية وبعدها في حالة وجود اداعاءات بالتعذيب، وإخضاع جميع القرارات السالبة للحرية للطعن الفوري، بما في ذلك القرارات المتعلقة بالوضع رهن الحراسة النظرية والاحتفاظ؛

9. التسريع باعتماد مشروع قانون المسطرة المدنية بما يكفل فعلية الحق في الولوج إلى العدالة لجميع الفئات، والتنصيص على مقتضيات إجرائية مرنة تراعي وضعية الفئات الهشة، بما في ذلك الإشعار بالحقوق، وكذا مراجعة قانون المساعدة القضائية بما يكفل مأسستها وشموليتها لجميع مراحل الدعوى وجميع أنواع الطعون؛

10. مراجعة المقتضيات القانونية المتعلقة بالجمعيات، وخاصة تلك المتعلقة بمسطرة التأسيس والتجديد والتمويل والاستفادة من القاعات العمومية لتنظيم الأنشطة، بما يعزز ممارسة حرية الجمعيات وعمل المدافعين عن حقوق الإنسان وتوسيع الفضاء المدني، وفقا للدستور والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وتنفيذ قرارات المحكمة الإدارية ذات الصلة بحقوق الجمعيات؛

11. مراجعة المقتضيات القانونية المتعلقة بالتجمعات العمومية من خلال التنصيص على إخضاع عملية استعمال القوة لمراقبة النيابة العامة، والتنصيص على مقتضيات تضمن بشكل صريح حماية كافة المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك الصحفيين ومهني الإعلام الذين يقومون بتغطية المظاهرات السلمية؛

12. تعديل جميع المقتضيات المتصلة بموضوع حرية التعبير، بما يتوافق مع المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والحرص على أن يكون أي قيد مفروض على هذه الحرية محدد بنص قانوني صريح ومتاح وأن تكون هذه القيود ضرورية ومتناسبة لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة؛

13. مراجعة مدونة الأسرة بما يتماشى مع المقتضيات الدستورية المتعلقة بالمساواة والمناصفة والاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي صادقت أو انضمت إليها المملكة؛

14. إلغاء جميع المقتضيات القانونية التي قد تنطوي على تمييز ضد المرأة من أجل إعمال مبدأي المساواة والمناصفة اللذين كرسهما الدستور؛

15. التنصيص على مقتضيات إجرائية وموضوعية للحد من الإفلات من العقاب في قضايا العنف ضد النساء من قبيل فرض إلزامية التبليغ، وإجراء التعديلات الضرورية على منظومة الإثبات وتدبير وسائله التي تقتضيها الطبيعة الخاصة لجرائم العنف ضد النساء بما يضمن حقوق الضحايا، استرشادا بالدلائل الأممية للتشريعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة؛

16. وضع إطار قانوني عام لمناهضة التمييز وملاءمته مع الصكوك الدولية، وخاصة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وكذا مع المقتضيات الدستورية؛

17. وضع قانون خاص بالأشخاص المسنين بشكل يتلاءم مع المعايير الدولية في هذا المجال، وخاصة مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن لسنة 1991؛

18. التسريع بتحيين مشروع القانون المتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمملكة المغربية وبالهجرة، والتسريع بالمصادقة عليه بما يضمن تمتع المهاجرين بحقوقهم الأساسية المنصوص عليها في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، مع مراعاة المبادئ المتضمنة في الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية؛
19. التسريع باعتماد القانون المتعلق باللجوء وشروط منحه، بما يضمن الاعتراف الفعلي بوضعية لاجئ التي تمنحها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مع مراعاة المقتضيات الدستورية والمبادئ المتضمنة في الميثاق العالمي بشأن اللاجئين؛
20. التسريع بالمصادقة على مشروع قانون مكافحة الاضطرابات العقلية وحماية حقوق الأشخاص المصابين بها وملاءمتها مع توصيات المجلس بهذا الخصوص؛
21. التسريع باعتماد القانون المتعلق بالمؤسسات السجنية وملاءمته مع المعايير الدولية وخاصة مع قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد مانديلا)؛
22. استكمال مسطرة المصادقة على مشروع القانون التنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب؛
23. التسريع بإخراج القانون التنظيمي رقم 86.15 المتعلق بتحديد شروط وإجراء الدفع بعدم دستورية قانون.

ثالثا: في المجال المؤسساتي

24. أجرأة المؤسسات الدستورية التالية:
    - الهيئة المكلفة بالمناصفة ومكافحة جميع أشكال التمييز؛
    - المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة؛
    - المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعوي؛
    - المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية؛
25. إحداث لجنة وطنية مستقلة حول أخلاقيات البيولوجيا متعددة التخصصات تضم فاعلين علميين وأخلاقيين وسياسيين، وفقا للمعايير الدولية وخاصة تلك المتضمنة في الإعلان العالمي لأخلاقيات البيولوجيا وحقوق الإنسان؛
26. إحداث بنية حكومية تحت إشراف رئاسة الحكومة تعنى بتسيير مراكز حماية الطفولة، مع تمكينها من الموارد المالية والبشرية الكافية من أجل قيامها بمهامها.

رابعا: في مجال السياسات العمومية والبرامج والممارسات

27. اعتماد المقاربة الحقوقية في وضع السياسات العمومية، مع الأخذ بعين الاعتبار أهداف التنمية المستدامة ومبادئ المشاركة والمساءلة وعدم التمييز والتمكين والشرعية؛

28. تسريع الوفاء بالالتزام الحكومي بتحيين خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان، مع مراعاة التحديات الناشئة في مجال حقوق الإنسان، من قبيل التغيرات المناخية والفضاء الرقمي وأخلاقيات البيولوجيا؛

29. اعتماد استراتيجية وطنية للصحة ترتكز على المقاربة الحقوقية ومركزية دور الدولة في حماية الحق في الصحة، وتروم الرفع من الميزانية المخصصة للقطاع، بما يضمن الزيادة في عدد الأطر العاملة في المجال الصحي وتحسين ظروف عملهم المادية وتوفير الوسائل اللازمة التي تمكنهم من القيام بمهامهم في أفضل الظروف، وتعزيز قدراتهم وتأهيل البنيات التحتية وتعميم مراكز الرعاية الصحية الأولية في مجموع التراب الوطني؛

30. استرشاد السياسات الصحية الوطنية أثناء الأزمات الصحية بالاعتبارات الأخلاقية وفقًا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان وأيضا الخاصة بمجال أخلاقيات البيولوجيا؛

31. استكمال اعتماد كل مكونات اتفاقية منظمة العمل 102 بشأن المعايير الدنيا للضمان الاجتماعي والتوصية 202 بشأن الأرضيات الوطنية للحماية الاجتماعية وتوسيع نطاقها ليشمل كل الفئات؛

32. العمل على رفع جودة التعليم العمومي وتشجيع تكافؤ الفرص بين الجنسين وبين المناطق القروية والحضرية؛

33. اعتماد خطة عمل وطنية في مجال المقاولة وحقوق الإنسان، مع مراعاة المعايير الدولية في هذا المجال، وخاصة المبادئ المتعلقة بالسلوك المسؤول للشركات والعناية الواجبة والولاية خارج الحدود الوطنية؛

34. التقيد بالآجال القانونية للإجابة عن الشكايات التي يحيلها المجلس واتخاذ التدابير اللازمة في القضايا التي يكون فيها الخرق واضحا والمسؤولية ثابتة، والتعاطي الإيجابي مع هذه الشكايات، من خلال تقديم أجوبة دقيقة ومقنعة على مراسلات المجلس بخصوص الشكايات؛

35. اتخاذ تدابير عاجلة من أجل الحد من الاكتظاظ داخل المؤسسات السجنية خاصة عن طريق ترشيد الاعتقال الاحتياطي، ومراجعة مسطرة العفو، وتفعيل الإفراج المقيد بشروط والتحسيس به في أوساط الساكنة السجنية والتسريع باعتماد عقوبات بديلة؛

36. نشر نتائج الأبحاث التي قامت بها السلطات العمومية لمساءلة المتورطين في انتهاكات تمس بالحق في السلامة الجسدية؛
37. تعزيز حماية الأفراد من الاستغلال الذي تتعرض له معطياتهم الخاصة، دون موافقتهم، من طرف شركات الإنترنيت ووسطاء البيانات ومساءلتهم في حال قيامهم بذلك عملا بمبدأ السلوك المسؤول للشركات؛
38. الاسترشاد بقرار مجلس حقوق الإنسان رقم 16/18 وخطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف؛
39. مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى ترسيم اللغة الأمازيغية في المدارس والجامعات، وفي المحاكم وباقي الإدارات العمومية؛
40. تشجيع القضاء لمواصلة تعزيز تطبيق الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي صادقت عليها بلادنا وإعمال مبدأ سمو معاييرها على القوانين الوطنية تفعيلا لما جاء في تصدير الدستور؛
41. التسريع برقمنة الإجراءات القضائية كخيار استراتيجي لتعزيز فعلية الحق في الولوج إلى القضاء، وإصدار الأحكام القضائية داخل آجال معقولة.

إرساء دعائم نظام وطني لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

التقرير السنوي عن حالة حقوق
الإنسان بالمغرب لسنة 2023

ملخص تنفيذي

فبراير 2024

@CNDHMAROC
WWW.CNDH.MA
LIBRARY.CNDH.MA